جامعة ابن خلدون تيارت

كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية

قسم العلوم الإنسانية

شعبة علوم الإعلام والإتصال

مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والاتصال تخصص اتصال وعلاقات عامة

الرقابة الذاتية في المؤسسات الصحفية الجزائرية

دراسة على عينة من الصحف الجزائرية

إعدادالطلبة:

مليس مُحَمَّد

ميلودي عبد النور

مجناح خالد

إشراف:

د.مداح خالدية

لجنـــــــــــة المناقشـــــــــــة

الأستاذ	الرتبة	الصفة
د.حاسي مليكة	أستاذ محاضر ب	**رئيسا**
د.مداح خالدية	أستاذ محاضر أ	**مشرفا ومقررا**
د.جلولي مختار	أستاذ محاضر أ	**مناقشا**

السنة الجامعية: 2022/2021

بسم الله الرحمان الرحيم

شكر وتقدير

نحمد الله سبحانه وتعالى أن وفقنا لإنجاز هذا العمل

كما نتقدم بالشكر الجزيل إلى المشرفة الأستاذة

مداح خالدية التي لها الفضل الكبير في توجيهنا

والشكر إلى كل من مد لنا يد العون فجزاه الله عنا كل خير

وجعله شمعة مضيئة للطلاب

إهداء

الحمد والشكر لله بداية أهدي تخرجي هذا وثمرة تعبي إلى تلك التي تستقبلني بابتسامة وتودعني إلى إمي الغالية أسأل الله لهادوام الصحة والعافية ، وإلى أبي الغالي أطال الله في عمره محمد، وإلى عائلتي الكريمة هواري، ياسين، فتيحة، سعيدة، ادامهم الله ورعاهم وإلى أصدقائي ورفقاء دربي في مشواري الدراسي صهيب، صرموه، مختاري عبد القادر، ميلودي عبد النور ومليس محمد الذين كانوا سراجي طيلة دخولي الجامعة أطال الله في عمرهم، وإلى نفسي مجناح خالد

دفعة 2022

إهداء

الحمد لله على جزيل العطاء ومسد النعماء وكاشف الضراء ومعطي السراء

الحمد لله أبدا سرمدا ولا نشرك معه احدا

تبارك فردا صمدا لم يتخذ صاحبا ولا ولدا ولا شريك له

اشهد أن لا اله غيره

ولا رب لنا سواه ولا نعبد إلا إياه واشهد أن محمدا عبده ورسوله

إلى من علمني العطاء بدون انتظار

إلى من احمل اسمه بكل افتخار إلى شخص حماني وركاني واهداني كل السلام والأمان

إلى من لوأهديته عمرا بكله لا أفيه حقه إلى حبيب قلبي والدي الغالي

إلى من أرضعتني الحب والحنان إلى رمز الحب

إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى أمي الحبيبة

إلى القلوب الطاهرة الرقيقة والنفوس الصافية

إلى ريحانة حياتي جدتي قرة عيني

إلى من آثروني على أنفسهم وعلموني علم الحياة وكانوا ملجئي فقد تذوقت

معهم اجمل اللحظات

إلى اخوتي واخواتي ولا أنسى أصدقائي

-ميلودي عبد النور-

إهداء

إلى كل من حصد الأشواك عن دربي ليمهد لي طريق العلم إلى أبي الغالي

إلى القلب النابض بالوفاء، إلى رمز الحب وبلسم الشفاء، إلى من أرضعتني الحب والحنان، إلى كل من كان دعاؤها سر نجاحي إلى أمي الحبيبة

إلى سندي في الحياة إخوتي

إلى زوجتي شريكة حياتي

إلى عائلتي مليس

-مليس محمد -

ملخص الدراسة :

هدفت هذه الدراسة الى تبيان مفهوم الرقابة بصفة عامة و الرقابة الذاتية بالخصوص وتأثيرها على الممارسة الصحفية في الجزائر بحيث تصنف الرقابة لعدة اصناف من بينها الرقابة الذاتيةحيث تخضع الممارسة الصحفية في الجزائر إلى جملة مؤثرات داخلية وخارجية تحكمهما ، ومن هنا استوجب علينا معرفة العوامل التي تقف وراء تزايد هذا النوع من الرقابة ، وهنا تكمن إشكالية هذه الدراسة:*ماهي العوامل المسببة للرقابة الذاتية في نظر الصحفيين الجزائريين؟بحيث تم التوصل من خلال دراستنا هذه الى مايلي :

أما فيما يخص مفهوم الرقابة في نظر الصحفيين فان جل الاجابات اقتصرت على محور الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة . وهذه من أهم النتائج التي خلصت اليها هذه الدراسة .

Résumé de l'étude :

Cette étude visait à clarifier le concept de censure en général et d'autocensure en particulier et son impact sur la pratique journalistique en Algérie.L'augmentation de ce type de censure, et c'est là que réside la problématique de cette étude : * Quels sont les facteurs qui provoquent l'autocensure aux yeux des journalistes algériens ?Alors que notre étude aboutit à ceci :

S'agissant de la notion de censure aux yeux des journalistes, la plupart des réponses se sont limitées à l'axe de l'engagement à l'éthique du métier de journaliste lors de l'exercice du métier - car il s'avère que le degré d'autocensure est positif - alors le concept d'autocensure tend à adhérer à l'éthique du métier de journaliste lors de l'exercice du métier.

فهرس المحتويات

المحتويات	أرقام الصفحات
الإهداء	
الشكر	
مقدمة	أ_ب_
الاطار المنهجي	**4**
الإشكالية	**6**
الفصل الاول : الرقابة الصحفية في الجزائر	**18**
تمهيد	**19**
المطلب الاول : التطور التشريعي للرقابة التشريعية للرقابة في الدول الغربية	**20**
المطلب الثاني :التطور التشريعي للرقابة في الدول العربية	**25**
الخلاصة	**39**
الفصل الثاني : الرقابة الذاتية	**40**
تمهيد	**41**
المبحث الأول : ماهية الرقابة الذاتية	**42**
المطلب الأول : تعريف الرقابة	**42**
المطلب الثاني : أسباب الرقابة الذاتية	**47**
المطلب الثالث : الخوف من العقاب	**55**
الخلاصة	**58**
الجانب التطبيقي	**59**
الخاتمة	**83**
قائمة المصادر و المراجع	**85**

الملاحق	**89**
الفهرس	

مـــــقدمـــــــــة

مقدمة :

لا بدَ منا لبحث في جدلية الحرية والقانون كمقدمة تعرض تطور الاعتراف بالحقوق الأساسية للإنسان في الإعلان عن رأيه من دون خوف أو عقاب، إذ طالما كان من حقيقة أن الإنسان لا يمكن أن يكون واعياً وحراً من دون أن يكون جزءاً فاعلاً ومعترفاً به من كينونة المجتمع، وأن ذلك الاعتراف يشكل المقدمة للاعتراف بكل الحقوق الأخرى اللاحقة وفي مقدمتها الحق في حرية الرأي والتعبير .

كان للصراع القائم حول هذا الحق أثرا بالغا لا يزال إلى يومنا هذا ،فقد جسّد تاريخ البشرية طبيعته من أجل تأكيد وضمان ممارسة هذه الحرية،ولقد ساهم التطور السريع الذي تشهده وسائل الإعلام في زيادة هذا الجدل الذي أثار مشكلا وهو الرقابة التي كانت تتموقف إجراء اتتعسفية كانت تتجسد في السابق بأنواع محددة تتمم ممارستها من قبل الحكوما تعلو سائل النشر والإعلام بأنواعها المختلفة .

سبب هذا الصراع منذ القدم مرده الخوف في المقام الأول ، حيث ارتبط الخوف في الصحافة تاريخيا بالخوف من الكلمة أو بالأحرى بالمكتوب

،فالخوف من المكتوب مرده الخوف من انتشار الفكرة أو الأفكار التي يصعب أو قد يستحيل التحكم في الأثر الذي يمكن أن تحدثه هذه الأخيرة .

يعتبر الخوف المفرط نوعا من الاستبداد الذي يمارسه الفرد على نفسه ويشكل ذلك جزءا من مكونات الفرد الذاتية والتي تنعكس على شخصيته وكيانه،ويسمى ذلك في الأدبيات الإعلامية بالرقابة الذاتية والتي يتولى فيها الصحفيون الرقابة على أنفسهم على ما ينشر ويحجب عن النشر.

تمثل الرقابة الذاتية موضوع دراستنا هذه ، التي سنتعرف على عوامل وظروف نشأة الرقابة ككل والرقابة الذاتية بالخصوص وتأثيرها على الممارسة الصحفية في الجزائر ، باعتبار الجزائر كغيرها من الدول التي يمارس فيها الصحفيون رقابة على أنفسهم لأسباب كثيرة ، حاولنا في هذه الدراسة أن نقف على أهمها .

قسمنا دراستنا هذه إلى إطار منهجي وأخر نظري وثالث تطبيقي .

حيث تناولنا في الجانب النظري ، فصلين هما **الفصل الأول**: الرقابة الصحفية في الجزائر ، وقسم هذا الاخير الى مبحثين **المبحث الأول**: التطور التشريعي للرقابة في العالم ، **المبحث الثاني**: الرقابة في الجزائر . أما الفصل الثاني الموسم بعنوان الرقابة الذاتية ، المبحث الأول تضمن ماهية الرقابة الذاتية كما تضمن أيضا مطلبين، المطلب الأول تعريف الرقابة والمطلب الثاني أسباب الرقابة الذاتية، كما تناول المبحث الثاني السياسة التحريرية والخوف من العقاب وشمل أيضا مطلبين، المطلب الأول السياسة التحريرية والمطلب الثاني الخوف من العقاب فيما يتمثل الجانب التطبيقي في تحليل نتائج الدراسة وفق الأداة المتبعة(الاستبيان) ثم مناقشة وتحليل الفرضيات وفق الدراسات السابقة والخليفة النظرية ثم عرض النتائج العامة ثم خاتمة وتوصيات واقتراحات لموضوع الدراسة وقائمة مصادر ومراجع وملاحق وقائمة الجداول وفهرس للمحتويات

الإطار المنهجي

الاطار المنهجي :

01/- الاشكالية :

02/تساؤلات الدراسة :

03/- اهمية الدراسة

04/- اهداف الدراسة

05/- أسباب اختيار الموضوع

06/- مصطلحات الدراسة

07/- منهج البحث و ادواته

08/-الدراسات السابقة .

الاشكالية :

تعتبر الرقابة إجراءا يتضمن بصفة عامة قدرا من القيود و التحكم التي تتطلبه المصلحة العامة و كذالك معناه أيضا منع نشر أو تداول أي مادة صحفية ، كما تطلق الرقابة الاعلامية على الرقابة الصحفية او رقابة المطبوعات و هي عملية وضع المطبوعات قبل و بعد نشرها للموافقة على مضمونها و ليس من الضروري أن تكون الجهة التي تقوم بالرقابة جهة خارجية أو شخص خارج العمل الصحفي أوالإعلامي بل يقوم رؤساء التحرير و القائمون على المؤسسات الاعلامية في بعض البلدان بهذه المهمة من فحص المطبوعات آو الحذف آو التعديل او ماهو مسموح بنشره آو مايحذر نشره .

تصنف الرقابة لعدة اصناف من بينها الرقابة الذاتية ، حيث ولدت فكرة هذه الأخيرة من القيود التي يفرضها الصحفيون على أنفسهم و الذين يراعون من خلالها المصالح السياسية أو غيرها من المصالح ، وتعرف بأنها إحساس داخلي لدى الصحفي بالمعايير المهنية للنشر في الصحيفة ، وتعتبر الرقابة الذاتية سلبية وايجابية ، وذلك بحسب العوامل المسببة لها ، وفي هذه الدراسة سنحاول معالجة أهم عوامل الرقابة الذاتية في المؤسسات الصحفية الجزائرية ، فالصحفيون الجزائريون كغيرهم من الصحفييينيمارسون الرقابة الذاتية لاسباب متنوعة خاصة في ظل ما يمرون به من ظروف راهنة ، حيث تخضع الممارسة الصحفية في الجزائر إلى جملة مؤثرات داخلية وخارجية تحكمهما ، ومن هنا استوجب علينا معرفة العوامل التي تقف وراء تزايد هذا النوع من الرقابة ، وهنا تكمن إشكالية هذه الدراسة:

***ماهي العوامل المسببة للرقابة الذاتية في نظر الصحفيين الجزائريين؟**

02/–تساؤلات الدراسة :

1–ماهي الرقابة الذاتية في وجهة نظر الصحفيين ؟

2- هل الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من أنواع الرقابة الذاتية ؟

3- هل يعتبر الخوف من العقاب سببا من اسباب الرقابة الذاتية؟

4- هل تعتبر السياسة التحريرية للصحيفة عاملايدفع الصحفي لمراقبة نفسه أثناء كتاباته؟

03/-اهمية الدراسة

تتوقف أهمية أي بحث على أهمية الظاهرة المدروسة وعلى قيمتها العلمية و العملية ومدى إسهامها في إثراء المعرفة النظرية من جهة و الميدانية من جهة أخرى و تكتسب هذه الدراسة أهمية خاصة لأنها تتناول موضوع حساس داخل المؤسسة الصحفية و هي الرقابة باعتبارها عملية فعالة تساهم في تقييم الأداء و كشف الأخطاء و الإنحرفات و محاولة تصحيحها ،بإعتبار الرقابة الذاتية من أخطر ة اقسى انواع الرقابة و الاصل أن يتحرر الصحفي من كافة صور الرقابة الداخلية و الذاتية التي يفرضها الصحفي على نفسه خشية العقاب أو يفرضها الضمير على صاحبه ليكتب على انه حق

04/- اهداف الدراسة :

الهدف الأساسي من هذه الدراسة هو إبراز العلاقة العمل الصحفي والرقابة المفروضة عليه سواءا من المؤسسة أو من المجتمع أو من ذاته

05/- أسباب اختيار الموضوع: تكمن أسباب إختيار الموضوع فيما يلي :

.01- الرغبة الملحة في دراسة موضوع أسباب الرقابة الذاتية و هذا من أجل تكوين نظرة عامة عن هذه العملية

02-- إحساس الباحث بأن مسؤولية نجاح العملية الرقابية بمختلف أساليبها و أسبابها في المؤسسات الصحفية أمر في غاية الأهمية

03- أهمية مشكلة الرقابة بالنسبة للصحفيين و ذلك بالسعي للوقوف على أهم أسبابها و مجالاتها من خلال تكوين إطار معرفي حول موضوع الرقابة.

06/-مصطلحات الدراسة:

01-**الرقابة**:هي وظيفة تقوم بها السلطة المختصة من قصد التحقق من أن العمل يسير وفق الاهداف المرسومة بكفاءة في الوقت المحدد لها و هي بذالك ضرورة لا غنى عنها لاستكمال إنجاز الاعمال .

يتبين من خلال هذا التعريف بأن الرقابة عبارة عن وظيفة إدارية تقوم بها سلطة متخصصة تحاول ان تحقق و تتاكد من العمل المحدد مبنى على حطة معينة يسير وفق الاهداف المبرمجة و في الوقت المخصص فهي ضرورة حتمية لا يمكن الاستغناء عنها في اي حال من الاحوال و هذا من اجل المساهمة في إستكمال و ملاحظة الاعمال المنجزة لكنه اهمل دورا مهم في قياس و تقييم الاداء الخاص بكل الاعمال المؤسسات الصحفية من جميع النواحي البشرية و المالية و الامنية [1]

02-**الرقابة الذاتية** :

ولدت فكرة الرقابة الذاتية من قيام مسؤول إعلامي بمنح حرية للصحفيين ضمن شعورهم بالمسؤولية الاجتماعية اتجاه وطنهم و تعني هذه الفكرة تمتع الاعلامي بكامل

الحرية للممارسة للعمل الإعلامي ضمن حدود المسؤولية الذاتية اتجاه المجتمع و الوطن و كذألك هي تلك القيود التي يفرضها الصحفيون او المسؤولون عن وسائل الاعلام عن انفسهم و الذين يراعون من خلالها

[1]-د عمر محمد مرشد الشوبكي ، مبادئ الرقابة على اعمال الادارة و تطبيقاتها في الاردن و المنظمة العربية للعلوم الإدارية ، جامعة الدول العربية .العدد 250 .عمان .سنة 1981. ص 55.

المصالح الساسية او غيرها من المصالح ، و تعرف ايضا بأنها احساس ذاتيا لدى الصحفي بمعايير مهنية للنشر في الصحيفة [1]

03-المؤسسات الإعلامية:

يقصد بالمؤسسة الصحفية هي تلك المنشأة أو الهيئة التي تتولى إصدار الصحف ، أو الوسائل السمعية البصرية وتتخذ هذه الوحدة الاقتصادية الشكل القانوني و تختار الكيان الإداري الذي يتلاءم مع اعتباراتكثيرة . وتقوم المؤسسة الإعلامية بالعمل على تحقيق مجموعة من الوظائف الإبداعية المرتبطة بالمضمون وبالتحرير الصحفي والإخراج السمعي البصري والإعلان والتوزيع ، ويتصل الأفراد خلالها يبعضهم من أجل تقديم خدمة إعلامية ، تبرز و تظهر في شكل جريدة أو مجلة أو إشهار أو نشرة إخبارية سمعية أو بصريةكانت ، تحقق أهدافهم الخاصة والعامة في ظل ترتيب منظم للأفراد والتقنيات المستخدمة في ذلك.[2]

07/-الدراسات السابقة :

الدراسة الأولى: عنونها تأثير الانتهاكات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطينيين

من إعداد محمود فطافطا -2010- المركز الفلسطيني للتنمية و الحريات الإعلامية(مدى

-فرضية الدراسة و أسئلتها:تنطلق الدراسة من فرضيات رئيسية مؤداه ان البنية العامة للمجتمع الفلسطيني متمثلة بخصوصياته المتمحورة بالاحتلال و الانقسام الداخلي و مارافقها من انتهاكات واسعة ضدبالصحفيين

[1]- د مداح خالدية ، الرقابة الذاتية لدى الصحفيين و العوامل المسببة لها ، منشورات ،جامعة تيارت ص101.

[2]- مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام و الاتصال تخصص اتصال .من اعداد الطالب خير الدين نايلي .تحت اشراف الاستاذ بلعباس عبد الحميد .السنة الدراسية 2014-2015 .ص13.

شكلت الدافع الاساسي في خلق رقابة ذاتية لدى الاعلاميين الفلسطينيين هذه هي الفرضية الرئيسية و يمكن تسجيل فرضية ثانوية تتمثل فيما يلي :

01/- عدم وجود مؤسسات اعلامية فلسطينية سيما نقابة الصحفيين .

اهمية الدراسة و اهدافها :

أن عدم تطرق الادبيات إل موضوع الدراسة بشكل أساسي أو مستقل إلى جانب ضرورة تناول مسالة الرقابة الذاتية في قطاع الإعلام الفلسطيني لما ذلك من تاثير وتأثر مخرجات العملية الإعلامية خاصة إذا علمنا ان أدبيات السيولوجية المتعلقة بقضايا إعلامية متميزة هي نادرة في حق الإعلام الفلسطيني.

وكذلك فإن أهمية هذه الدراسة تتضاعف في ضل استعراض في تحليل العلاقة المتراكبة بين عوالم مؤسسة لنشوء رقابة ذاتية لدى الإعلاميين الفلسطنيين ، ويبين ذلك تأثير وجودة المادة الإعلامية

فرضيات الدراسة :

01/ عدم وجود مؤسسات إعلامية فلسطينية سيما نقابة الصحافيين تحمي الإ علامي من سطوة الهيمنة والإقصاء

02/تشكل قوانين وتشريعات المتعلقة بحريات الرأي و التعبير في فلسطين والتي تفرض قيودا شتى على حرية بذريعة حماية الأمن الوطني والآداب العامة

الأسئلة الفرعية :

- مامقصودبمفهوم الرقابة عموماوالرقابة الذاتية في إعلام تحديدا؟
- ماطبيعةوتاثير الرقابة الإعلامية على وسائل الإعلام في الحالة الدولية والإسرائيلية والعربية ؟

- ما تأثير إنتهاكاتالاحتلال الإسرائيلي وقوى الأمن الفلسطينية في الضفة والقطاع على الرقابة الذاتية للإعلاميين العاملين في وسائل الإعلام المختلفة ؟
- ماهي العوامل المسببة للرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطنيين؟
- ماهو الحجم والتأثير السلبي للرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطنيين على تفكيرهم ونتائجهم؟
- ما تأثير القوانين والتشريعات على الرقابة الذاتية لدى الإعلاميين الفلسطنيين ؟
- ما طبيعة قصص وتجارب الإعلاميات والإعلاميين الفلسطنييننفي مسالة الرقابة الذاتية ؟
- ماهي مقومات وأدوات المواجهة لدى الإعلاميين الفلسطنيين لقيود الرقابة المختلفة على عملهم؟

عرجت الدراسة على مناقشة و معالجة تاثيرالانتهكاتالاسرائلية و الفلسطينية على الرقابة الذاتية لدى الاعلاميين الفلسطنيين و قد اشتملت الدراسة التي بين ايدينا على الفصول التالية ، فالفصل الاول خصص بدراسة الاطار الاعلامي حيث اشتمل هذا الفصل على محاور رئيسية تتمثل في تبيان العلاقة المضادة بين الحرية الاعلامية و الرقابة عليها كما ارتكز الفصل الثاني على الرقابة الاعلامية من ناحية المفهوم و الجذور بالاضافة الى انواع و انماط الرقابة على وسائل الاعلام اما بخصوص الفصل الثالث تحت عنوان الرقابة الذاتية – انهيار الحريات حيث احتوى على موضوعات لها علاقة وثيقة بالرقابة العسكرية حيث تضمن بيئات الرقابة الذاتية في فلسطين و الفصل الاخير خصص لمناقشة الرقابة و الرقابة الذاتية ببعدها الاستشرافي

الدراسة الثانية :

دراسة الطالب شبري مُحَّد التي جاءت بعنوان ممارسة الصحفيين الجزائريين للمهنة خلال فترة حالة الطوارئ 1992-2004 وهي دراسة وصفية تحليلية.

الاشكالية:

هل فعلا تأثرت الممارسة الصحفية نتيجة الأزمة؟ وهل يمكن أن نتكلم عن حرية الصحافة في ظل القوانين المعمول بها في فترة الأزمة؟ وهدفت هذه الدراسة الى محاولة تشخيص معالم التربة الصحفية وحرية الإعلام في الجزائر، ومعرفة المشاكل التي تعاني منها الصحافة والصحفيين في الجزائر خلال فترة الأزمة. وتنتمي هذه الدراسة الى البحوث الوصفية واستخدم البحاث المنهج الوصفي والمنهج التحليلي، مستخدما أداة الاستمارة والمقابلة الموجهة أو المقننة، حيث اختار الباحث العينة القصدية من الصحفيين العاملين في الصحافة المكتوبة المستقلة والعمومية الناطقة باللغتين العربية والفرنسية على مستوى الجزائر العاصمة، اذ يبلغ أفرادها 100 صحفي.

نتائج الدراسة:

- ان حالة الطوارئ المعلنة في 09 فيفري 1992 لا تعتبر العائق الوحيد أمام الأداء الاعلامي للصحفيين، وهذا ما أثبتته إجابات المبحوثين، لأن الانفلات الإعلامي حدث خلال العشرية السوداء، ولم تؤد هذه الحالة إلى توقيف الصحف الجزائرية على عكس الأسباب الاجتماعية والاقتصادية والمالية لهذه المؤسسات، وخلال هذه الفترة كان هناك نقص الخبرة وتحول الاحتكار من الدولة إلى جماعات خاصة بعيدة كل البعد عن المهنة، سيما عد الغاء المجلس الأعلى للإعلام، الذي ترك فراغا من الناحية القانونية للقطاع.
- الصحفيون خلال فترة حالة الطوارئ في الجزائر، تعرضوا لمختلف أشكال الضغوطات من بينها الادارية التي تمنعه من الكتابة في بعض المواضيع، سيما المعلومة الأمنية وعندما يتعلق الأمر بنشر بعض المعلومات التي تمس بعض الشخصيات في هرم السلطة،

والى جانب بعض المواضيع كالرشوة وتحويل الأموال العمومية، كما يتعرض الصحفيون الى الضغوطات الإرهابية خاصة في سنوات 1992-1993 إلى 1996.

- ظاهرة اغتيال الصحفيين في الجزائر لها تأثير سلبي على الممارسة المهنية، حيث انتشر الخوف والذعر لدى الصحفيين إلى درجة تغيير المهنة والتشرد، وقد أدت إلى الحد من نشاط الصحفيين لتحري الحقائق في كيفية معالجة بعض القضايا، وخلقت جو من الترهيب لأصحاب المهنة.

الدراسة الثالثة :دراسة الباحث رقيق عبد الكريم والدكتورة بوقرة سامية وهي عبارة عن مقالة صدرت عن مجلة الرواق، العدد الرابع، ديسمبر 2016.

وطرحت إشكالية الدراسة كمايلي :

ما هو الواقع السوسيو مهني للإعلاميين الجزائريين عند تعاطيهم مع فن التحقيق الصحفي، مراعين في ذلك العوامل المؤثرة على إنجار التحقيق الصحفي عند مراسلي وسائل الاعلام بسيدي بلعباس؟

وقد استخدم المنهج المسحي باعتباره المنهج الاكثر ملائمة لدراسة الظواهر الاعلامية وتحليل الوظائف والنشاطات.

وكعينة استخدام الباحث العينة القصدية ، تمثلت في توزيع استمارة على 30 مراسل صحفي بولاية سيدي بلعباس .

الاطار الزمني والمكاني للدراسة مابين 25 سبتمبر و 15 اكتوبر بولاية سيدي بلعباس .

نتائج الدراسة :

تبين من خلال الدراسة ان هناك مشاكل وعراقيل تواجه مسار عمل المراسلين الصحفيين بسيدي بلعباس ، تمثلت في عراقيل مهنية واجتماعية وسياسية وقانونية أو سياسة المؤسسة التحريرية .

ومن أهم العوامل المؤثرة في عمل الصحفي هي(الدخل الفردي ، المستوى المعيشي ، المستوى المعيشي ، المصاريف المادية بالإضافة إلى صعوبة النقل ، وكذا المضايقات الأمنية وقانون الإعلام الجزائري.

أوجه الاستفادة والتشابه والاختلاف من الدراسة السابقة:

- استفدنا كثيرا من الجانب النظري والتطبيقي في النقاط التالية :
- الاعتماد على قائمة المراجع لتأطير جانبنا النظري .
- الاعتماد على المنهج المستخدم .

كذلك تشابهه مع دراستنا في استخدام العينة القصيدة .

أيضا فيما يخص أداة الدراسة استخدمنا نفس الأداة وهي الاستمارة .

أما في جانب أوجه الاختلاف مع دراستنا فإن الدراسة تناولت أهم العوامل المؤثرة في عمل الصحفي، أما دراستنا اقتصرت على الدراسة المضايقات الأمنية وقانون الإعلام الجزائري..

08/–منهج البحث و ادواته :

نوع الدراسة :

سنعتمد على الدراسة الوصفية وذلك بالاعتماد على التحليل والتفسير للبيانات والمعطيات التي يتم جمعها وتحصيلها من خلال الدراسة الميدانية التي ستجرى. وهو كذلك عبارة عن سلسلة من المراحل المتتالية التي ينبغي اتباعها بكيفية منسقة ومنظمة .[1]

ويعرفه احمد عارف العساف بأنه: الطريقة التي يعتمد عليها الباحثون في الحصول على معلومات وافية ودقيقة، تصور الواقع الاجتماعي والذي يؤثر في كافة الانشطة الثقافية والسياسية والعلمية وتسهم في تحليل ظواهره.[2]

منهج البحث :

أما منهج الدراسة فهو المنهج المسحي حيث يعتبر المنهج الطريق الذي يتبعه الباحث للوصول إلى الحقيقة .

مجتمع البحث :

هو مجموعة منتهية أو غير منتهية من العناصر المحددة مسبقا والتي تركز عليها الملاحظات ،يعني هو مجموعة العناصر التي لها خاصية أو مجموعة من الخصائص المشتركة التي تميزها عن غيرها من العناصر الأخرى والتي

[1] موريس أنجرس، تر: بوزيد صحراوي واخرون، **منهجية البحث العلمي في العلوم الانسانية**– تدريبات عملية – دار القصبة للنشر، الجزائر، ط2، 2004، ص33.

[2] احمد عارف العساف، محمود الوادي، **منهجية البحث في العلوم الاجتماعية والادارية**، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، ط02، 2015، ص 134.

يجرى عليها البحث.و المتمثلة في بحثنا هذا في مجموعة من الصحفيين العاملين بدار الصحافة بولاية شلف ة تيارت ة المقدر عددها ب24 استمارة بعدما كان العدد في الاول 150 استمارة .

عينة الدراسة :

هي جزء من المجتمع الذي تجرى عليه الدراسة ،يختارها الباحث لإجراء دراسته عليه على وفق قواعد خاصة لكي تمثل المجتمع تمثيلا صحيحا. وهي ايضا مجموعة فرعية من العناصر المختارة من بين العديد من العناصر الممكنة المكونة للمجتمع الأصلي لإجراء الدراسة عليها.1

تم الاعتماد على العينة القصدية العمدية لطبيعة موضوعنا ،وذلك عن طريق تقسيم استمارات على أفراد العينة مجال البحث (دار الصحافة كل من ولاية شلف و تيارت).حيث تم تقسيم 150 استمارة على الصحفيين العاملين بدار الصحافة لولاية شلف و تيارت وتم استرداد 25 استمارة فقط ، لأن الصحفيين لم يلتزموا باستعادة الاستمارات في وقتها .

أدوات الدراسة : تم تقسيم استمارات على مجموعة من الصحفين العاملين بدار الصحافة لولاية شلف و تيارت . و يمكن تعريف الاستمارة على انها أداة منهجية،مكون من سلسلة من الأسئلة مرتبطة يبعضها البعض بطريقة منظمة تسمح بجمع البيانات بشكل منهجي كجزء من التحقيق الميداني،وتتم بشكل مباشر أو من خلال القائم بتوزيع الاستمارة . وتهدف إلى التحقق من الفرضيات النظرية.

تُمكن الاستمارة من توفير معلومات كمية أو نوعية دقيقة وقابلة للاستعمال، وغالبًا ما يتم تقديمها في شكل جداول أو رسوم بيانية. كما تقدم الاستمارة أيضا في شكل ورقي أو إلكتروني.

[1] نفس المرجع السابق ، ص222.

09/-الإطار المكاني والزماني :

1-الإطار المكاني : تم تناول موضوع الدراسة على مجموعة من الصحفيين الموجودين بدار الصحافة بكل من ولاية تيارت و ولاية شلف

2-الإطار الزماني : تم إنجاز هذا العمل خلال السداسي الثاني ، و ذلك خلال شهر أفريل و منتصف من شهر ماي 2022 .

10/- الخلفية النظرية :

هناك عدة طرق و أطر نظرية التي يمكن استخدامها في الدراسات البحثية ، ومنه السهولة في تحديد أبعاد البحث وتحليل مشكلاته وتفسيرها وصولا الى نتائج ملموسة وواضحة، وتعتمد هذه الدراسة في بنائها النظري على نظرية القائم بالاتصال من خلال حارس البوابة، حيث تعد نظرية حارس البوابة أحد المداخل النظرية التي يمكن الاستفادة منها على أساس أن القائم بالاتصال في أي مؤسسة إعلامية يدين بالولاء للسياسات الخاصة بالقائمين عليها، والتي ربما تكون معلنة، وربما تكون مستترة، حيث يجد القائم بالاتصال نفسه أمام مجموعة من اللوائح، والتعليمات التي تؤثر على أدائه المهني، من حيث اختياره للموضوعات الإخبارية، وطبيعة تحريرها، الأمر الذي يعني أن الرسالة الإعلامية تمر عبر مجموعة من البوابات من الصحفيين أو المحررين أو رؤساء التحرير، فيقومون بالحذف والتعديل، أو الإضافةإلى أن تصل إلى الجمهور.[1]

يمثل القائم بالاتصال وحدة التحليل الأصغر في الإجابة على الأسئلة الخاصة بمسؤولية إنتاج الرسائل الإعلامية، ويعتبر أحد المفاهيم الخاصة بالعلاقات التنظيمية داخل

[1] مكاوي، السيد، **الاتصال ونظرياته المعاصرة**، ص 176-177.

المؤسسات الإعلامية. وهذا المفهوم يمتد ليشير إلى كل من يعمل في بناء أو تشكيل الرسالة الإعلامية مهما اختلفت الأدوار أو المواقع.1

نظرية حارس البوابة :TheoryGatekeeping:

قام بتطوير نظرية (حارس البوابة الاعلامية) عالم النفس النمساوي الاصل والامريكي الجنسية "كيرت لوين، "اذ يرى انه على طول الرحلة التي تقطعها المادة الإعلامية حتى تصل إلى الجمهور المستهدف توجد نقاط(بوابات) يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج . وكلما طالت المراحل التي تقطعها الأخبار حتى تظهر في الوسيلة الإعلامية، تزداد المواقع التي يصبح فيها سلطة فرد أو عدة أفراد تقرير ما إذا كانت الرسالة ستنتقل بنفس الشكل أو بعد إدخال تعديلات عليها، ويصبح نفوذ من يديرون هذه البوابات له أهمية كبيرة في انتقال المعلومات2.

وتُصنف من النظريات الاجتماعية التي تُفسر دور القائم بعملية الاتصال وواجباته تجاه المجتمع، ولا بدَّ من التعرف إلى كيرت ليون وهو من قام بتطوير النظرية في عام 1977، حيث لم تعد مجرد نموذجًا فقط، بل أصبحت نظرية تُساعد على تفسير دور القائم بعملية الاتصال، وهُو في مفهوم الإعلام يُمثل رجل الإعلام، أي رجل الصحافة أو المقدم التلفزيوني أو المعدّ للتقارير والمراسل الناقل الأول للمعلومة ، وتُفسر بذلك عمله تجاه المجتمع، حيث تختلف الواجبات لكل مجتمع وفقًا لعادات وتقاليده، مع العلم بأن أصل النظرية يعود الى عام 1922.

[1] مُحَّد عبد الحميد، **نظريات الإعلام واتجاهات التأثير**، عالم الكتب، القاهرة، ط1، ص 153.

[2] حسن عماد مكاوي، ليلى حسين السيد، **الاتصال ونظرياته المعاصرة**، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2004، ص179.

الفصل الأول:

الرقابة الصحفية في الجزائر

الفصل الأول: الرقابة الصحفية في الجزائر

تمهيد

المبحث الأول: التطور التشريعي للرقابة في العالم

المطلب الأول: التطور التشريعي للرقابة في الدول الغربية (بريطانيا، أمريكا، فرنسا)

المطلب الثاني: التطور التشريعي للرقابة في الدول العربية

المبحث الثاني: الرقابة في الجزائر:

المطلب الأول: الرقابة في الجزائر في ظل الحزب الواحد

المطلب الثاني: الرقابة في الجزائر في ظل التعددية الحزبية

تمهيد:

الصحافة، أو السلطة الرابعة كما سماها إيدموند يورك، صاغت على مر القرون القليلة الماضية الثقافات وأثرت في سياسات الدول، حيث ينظر العالم المتقدم إليها على أنها الوجه الحقيقي للديمقراطية، وسوق حرة للافكار المختلفة، دون إقصاء لرأي أو تهميش، أو إحتكار لموقف، وهي تتقدم على ممارسات ديمقراطية أخرى، بما فيها الانتخابات، خاصة عندما تشوبها شائبة التزوير، وشراء الاصوات والذمم، وإستخدام النفوذ، والفساد، أوتحوم شكوك حول تمويل الحملات الانتخابية، وهذا ما لا يمكن أن يحصل مع الصحافة المستقلة حقيقة ، وتلك التي تبتعد عن المحاباة والابتزاز ، والربح المادي على حساب المهنية ، ومصالح الشعب والوطن.

المبحث الأول: التطور التشريعي للرقابة في العالم

المطلب الأول: التطور التشريعي للرقابة في الدول الغربية (بريطانيا، أمريكا، فرنسا)

1. الرقابة الصحفية فيبريطانيا:

في عام 1702م ظهرت في بريطانيا أول صحيفة يومية، وهي (الديلي كارانت)، فبالرغم من العقبات التي وضعتها الحكومة البريطانية في طريق الصحافة الحرة، إلا أنها ازدادت قوة، حيث ظهرت خلال القرن الثامن عشر صحف راسخة في لندن والأقاليم، مثل صحيفة (اللندنكرونيكل)، و(صحيفة الأوبزيرفر) التي صدر العدد الأول منها عام1791، وهي أول صحيفة من نوعها تصدر في بريطانيا، تتميز بتغطية الأخبار الخارجية وتخصص مساحة كبيرة للفنون وللأخبار الحكومية والتعليم والسياسة، حيث تمتعت هذه الصحيفة بسمعة عالمية وتعتبر اليوم من أفضل صحف العالم.

وكانت الصحف البريطانية في تلك الفترة لا تتقاضى معونة من الحكومة، وإنما تمول عن طريق الإعلانات التي كفلت لها الاستقلال المالي.[1]

ثم في فترة المرحلة السلطوية ببريطانيا خضعت الطباعة والكتب والصحف ووسائل الإعلام للرقابة، وقيدت الحريات الصحفية والفكرية وقد جاء أسلوب الترخيص المسبق على المطبوعات بحيث تقوم السلطات الإدارية بفحص المطبوعات قبل نشرها بمعرفة من موظفين تابعين لها هم الرقباء، وتكون لديهم سلطة منع نشر الآراء والكتابات التي يقدرون ضرره بالمصلحة العامة.[2]

وخلال حقبة هذه المرحلة ركز معظم المنتج الصحفي والإعلامي على توفير المعلومات والسلع وحركات الشحن والسفن وما شابه ذلك كما واهتمت الصحافة بإفشاء الأسرار والفضائح والتعليق السافر على المسرحيين السياسي والاجتماعي كما واهتمت بتعبئة الرأي العام من أجل مساندة قضية شعبية أو ديمقراطية سواءا كان

[1] د إلهام العيناوي، مدخل إلى الصحافة، منشورات الجامعة الإفتراضية السورية، سوريا، 2020، ص23.

[2] أ. بسام عبد الرحمان المشاقبة، الرقابة الإعلامية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن- عمان، ط 1، 2014، ص170

الصحفيون من العالمين ببواطن الأمور أو من المهتمين بأخبار المجتمع أو من المشرعين والمصححين أو منكتاب المقالات التي تستهجن أخلاقيات العصر ورذائل الأقوياء أو كانوا أعداء للخرافة أو من رجالات الكهنوت فإنهم في أغلب الأحوال يكرسون أنفسهم للخير العام في كل شجاعة وإخلاص وكانوا بكل تأكيد لا يحترمون السلطة كما كانت أنشطتهم تثير السلطة أو تهددها في بعض الأحيان، وقد ردت الحكومات على ذلك بتوقيع الحجز على الممتلكات والتجريد من الحقوق واتخاذ الإجراءات بمقتضى القوانين المقيدة وسجن رؤساء التحرير أحيانا.[1]

2. الرقابة الصحفية فيفرنسا:

الصحافة كما نعرفها اليوم، ظهرت في فرنسا، لما رخص الملك "لويس الثامن"، لتيودور رينودو (طبيب الملك، كاتب و صحفي) بطبع كل الأحداث و الأخبار، صدرت عن هذا الترخيص أول صحيفة تحت اسم "لاغازيت" سنة 1631م، و يعد الخط الافتتاحي لهذه الصحيفة حكومي، فهي تروج للنشاطات الملكية و الحكومية و الأحداث و الأخبار التي تخص البلدان المجاورة.[2]

وتعتبر فرنسا في مقدمة الدول الأوروبية عناية بشؤون الدعاية والاستعلام، خاصة بعد تأسيس وزارة الإعلام في سنة 1944م، وهي وزارة واسعة الاختصاص قوية التأثير، شديدة الصلة بالجماهير، يمتد نشاطها في داخل فرنسا وفي سائر مستعمراتها وتكاد تلم بكل شيء يعني الفرنسيين ويكون متصلا بالدعاية أو المطبوعات، حيث تقوم وزارة الاستعلامات الفرنسية بمراقبة الأفلام السينمائية، الإذاعة ومعها التلفزيون وهو جزء متمم للإذاعة، وله قدره اليوم في حياة الفرنسيين، كما تخضع للوزارة عدة إدارات للأنباء، وتشرف كذلك على البلاغات الرسمية وتوزيع الإعلانات الحكومية والورق على الصحفَ.

[1] أ. بسام عبد الرحمان المشاقبة، المرجع السابق، ص170.

[2] د نور الهدى بوزقاو، الصحافة المحلية في الخبرة الفرنسية، معهد علوم الإعلام والإتصال، جامعة الجزائر 3، ورقة مقدمة في الملتقى الدولي الثالث لمنتدى البدائل 2018، ص 04.

رقابة الأفلام السينمائية:

كانت هذه الرقابة خاضعة لوزارة التربية والتعليم منذ سنة 1919، و بقيت كذلك حتى أنشئت وزارة الاستعلامات فأصبحت تابعة لها، ولرقابة الأفلام ميدان، هيئة أولى مكونة من ثلاثة أعضاء، ممثل لوزارة الداخلية وآخر للقوات المسلحة وثالث لوزارة الاستعلامات وهذه اللجنة تتولى دراسة الفلم وتجيزه، إذا اختلفت عرض أمر الفيلم المختلف عليه على الهيئة الثانية ، وهي مكونة من ثمانية عشر عضوا.

رقابة الإذاعة:

الاذاعة مصلحة حكومية تتبع وزارة الاستعلامات ، ولكنها تستمتع باستقلال يشبه استقلال الصحف عن الحكومة، فهي حرة في كل ما يتصل بإذاعات الداخل، ولكن هذا الاستقلال تفقده الاذاعة في شئون الخارج فيجتاز امتحانا عسيرة من المراقبة الدقيقة، لأن كل مايذاع عن وجهة نظر فرنسا في الشئون الدولية وأخبارها يمثل وزارة الخارجية ، وليس من المصلحة في شيء أن يترك هذا كله دون رقابة أو تطلق فيه الحرية للمشرفين على الاذاعة، وذلك حتى لا يترتب على تباين وجهات النظر مشاكل دولية أو يترك هذا الاختلاف فكرة مضطرية عن سياسة فرنسا الخارجية.[1]

رقابة الأنباء:

ولعل أهم عمل تقوم به وزارة الاستعلامات الفرنسية ينحصر في قسم رقابة الأنباء، وهو قسم متعدد الإدارات والمكاتب ، ومن بين إداراته إدارة أخذت على عاتقها جمع الأخبار الرسمية لتمد بها الصحف والإذاعة ، و تجيب على ما يوجه إلى الحكومة من أسئلة، ولهذه الإدارة فروع ، فلها مكتب يتصل يوميا بالوزارات ومصالحها ليتعرف أنباءها، ويناقشها في مسائل السياسة التي تشغل بال الجماهير ويأخذ منها البيانات الدقيقة ، كما أن مكتبة آخر يتولى الدعوة إلى المؤتمرات الصحفية وما إليها.

[1] الدكتور إبراهيم عبده، دراسات في الصحافة الأوربية تاريخ وفن، ط:1، مطبعة جامعة فؤاد الأول، 1951م، ص65.

وأهم ما ينبغي أن يذكر لإدارة الأنباء الفرنسية أنها تدعو رؤساء مكاتب الصحافة في الوزارات المختلفة إلى اجتماعات دورية تدرس فيها برامج المؤتمرات الصحفية التي تعقد لكي يدلي فيها المسؤولون بآرائهم في المشاكل التي تواجه الوزارات والمصالح ، كما تستنير إدارة الأنباء في هذه الاجتماعات الدورية بآراء الأخصائيين في كل ناحية من نواحي الحياة، وفي كل مدينة كبيرة فرنسية يوجد مكتب مماثل للأنباء يؤدي نفس الأغراض التي ذكرناها.[1]

3. الرقابة الصحفية في أمريكا:

"لا يصدر الكونغرس أي قانون خاص بإقامة دين من الأديان أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية التعبير أو الصحافة، أو من حق الناس في الاجتماع سلمياً، وفي مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف".[2]

بغض النظر عن ما نصه التعديل الدستوري السابق إلا أن الصحافة الأمريكية لم تكن دائما تلك النزيهة، ففي بداية القرن التاسع عشر كان عدد الصحف الصادرة في الولايات المتحدة الأمريكية نحو 200 صحيفة، بل إنها بلغت 1403 صحيفة سنة 1840م، ووصلت إلى 2800 صحيفة سنة 1850م، وقد أدى الحلف الوثيق بين السياسة والصحافة إلى هبوط الصحف الحزبية إلى الدرك الأسفل في ميدان التهجم على الكرامات والتشهير والتحقير، وهكذا عرفت الصحافة في ذلك العصر باسم الصحافة السوداء، فلم يكن التحيز مقصورة على المقالات والتعليقات، بل تجاوز ذلك إلى أعمدة الأخبار نفسها.[3]

ومن أبرز المواد التي ترتكز عليها الصحافة الأمريكية:

المادة الأولى: المسؤولية:

[1] الدكتور إبراهيم عبده، المرجع السابق، ص66.

[2] تعديل دستوري، دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عام 1789 شامل تعديلات لغاية 1992.

[3] سعد سلمان المشهداني، الصحافة العربية والدولية، (المفهوم، الخصائص، المشاكل، النماذج والاتجاهات)، دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2014م، ص126.

بعد ظهور نظرية الحرية في المجتمعات الغربية في القرن الثامن عشر، واشتداد عودها في بدايات القرن التاسع عشر، ظهر في النصف الأخير من القرن التاسع عشر نظرية المسؤولية الاجتماعية في الإعلام، حيث دعا أنصارها إلى إعادة صياغة الأسس والمبادئ التي قامت عليها نظرية الحرية.

المادة الثانية: حرية الصحافة:

إن حرية الصحافة هي من أجل الشعب، ويجب الدفاع عنها ضد أي انتهاك أو اعتداء من أي جهة سواء كانت عامة أم خاصة. وعلى الصحفيين أن يكونوا يقظين دائرة، وان يتأكدوا من أن كل ما يهم الجمهور يجب أن يتم علانية. وعليهم أن يكونوا حذرين من أي شخص أو أية جهة تحاول استغلال الصحافة لأغراض شخصية.

المادة الثالثة: استقلال الصحفي:

على الصحفيين أن يتجنبوا التصرفات غير اللائقة أو الظهور بمظهر غير لائق وعليهم أيضا تجنب أي تضارب في المصلحة أو ما يدل على هذا التضارب، وعليهم إلا يقبلوا أي شيء، وألا يسعوا وراء أي نشاط قد يؤثر أو يبدو انه يؤثر في كراماتهم وأمانتهم. [1]

المادة الرابعة: الصدق والدقة:

إن الحصول على ثقة القارئ هو أساس الصحافة الجيدة ويجب بذل كل جهد ممكن لضمان أن يكون المحتوى الإخباري للصحافة دقيقة وخالية من أي انحياز، وأن يكون في نطاق الموضوع، وأن تغطي القصة جميع الجوانب وأن تنشرها بعدالة. والمقالات والتعليقات أيضا يجب أن تتمسك بنفس مبادئ الدقة في التعرض للحقائق مثلما تفعل القصة الإخبارية. أما الأخطاء الهامة في تقديم الحقائق والأخطاء التي تنجم عن الحذف فيجب تصحيحها فورا وفي مكان بارز.

المادة الخامسة: عدم الانحياز الصحفي:

[1] سلمان المشهداني، المرجع السابق، ص 127.

ليس معنى أن تصبح الصحافة غير منحازة أن تسكت عن السؤال أو أن تمتنع عن الإعراب عن رأيها في مقالاتها، ولكن الممارسة السليمة تتطلب أن يكون هناك فصل واضح بالنسبة للقارئ بين ما تقدم الصحيفة تقارير إخبارية، وبين الرأي فالمقالات التي تحتوي على آراء وتفسيرات شخصية يجب أن يتعرف عليها القارئ في صفحة الرأي.

المادة السادسة: كتابة القصة الخبرية بإنصاف

يجب على الصحفيين أن يحترموا حقوق الأشخاص الذين لهم علاقة بالأخبار، وأن يراعوا معايير الأمانة والشرف، وإن يكونوا مسؤولين أمام الجمهور عن عدالة تقاريرهم الإخبارية ودقتها، كما أن العهود التي يقدمها الصحفي بالحفاظ على سرية مصادر أخباره لابد من الوفاء بها مهما كان الثمن، ولهذا السبب يجب أن لا يقدم الصحفيون باستخفاف ما لم تكن هناك حاجة واضحة وملحة إلى الحفاظ على ثقة المصادر في الصحفي فان مصادر هذه الأخبار يجب الكشف عنها، هذه المبادئ الهدف منها حماية وتقوية رابطة الثقة والاحترام بين الصحفيين الأمريكيين وبين الشعب الأمريكي، وهي رابطة تعتبر أساسية لقاء منحة الحرية التي ائتمن مؤسسو أمريكا الصحافة والشعب على صيانتها.[1]

المطلب الثاني: التطور التشريعي للرقابة في الدول العربية

1. الرقابة الصحفية في مصر:

عرفت مصر في القديم حرية التعبير وممارستها رغم طغيان معظم ملوك الفراعنة، فقد كان فرعون هو مصدر السلطات واصل التشريع، وأوراق البردي في المتحف البريطاني تحفظ قصة الفلاح الفصيح التي تعد وثيقة تاريخية تشهد بقيام حق النقد والتعبير في مصر الفرعونية قبل 35 قرنا.[2] لكن بغض النظر عن التاريخ والحضارة مرت العقود وتغيرت أمور ونصت قيود وبنود على الصحافة المصرية، نتناول أبرزها:

[1] سعد سلمان المشهداني، المرجع السابق، ص128

[2] إبتسام صولي، الضمانات القانونية لحرية الصحافة المكتوبة في الجزائر، رسالة ماجستير في الحقوق، جامعة محمد خيضر ، بسكرة، 2009-2010، ص14.

1.1 حرية إصدار وتداول المطبوعات في دستور 1971:

كفل دستور 1971 حرية الرأي والتعبير والنشر بموجب المادة 47؛ سواء بالقول أو الكتابة أو التصوير أو غير ذلك من وسائل التعبير في حدود القانون.

ونص في المادة 48 على أن حرية الصحافة والطباعة والنشر ووسائل الإعلام مكفولة، والرقابة على الصحف محظورة وإنذارها أو وقفها أو إلغاؤها بالطريق الإداري محظور، ويجوز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب أن يفرض على الصحف والمطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة، في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة أو أغراض الأمن القومي، وذلك كله وفقا للقانون. كما أكدت المادة 49 على أن تكفل الدولة للمواطنين حرية البحث العلمي والإبداع الأدبي والفني والثقافي، وتوفر وسائل التشجيع اللازمة لتحقيق ذلك. وقد أفرد هذا الدستور بابا كاملا تحت عنوان سلطة الصحافة، كفل بموجبه عدد من الحقوق الحقوق والحريات المرتبطة بالصحافة والصحفيين، إلا أن القيود التي نص عليها هذا الدستور كافة هي ذاتها التي تضمنها دستور 2012 والإعلان الدستوري الحالي، فيما عدا أن دستور 2012 أعطى للأشخاص الطبيعيين حق إصدار الصحف، وهو الحق الذي قصره دستور 1971 على الأشخاص الاعتباريين.[1]

2.1. حرية إصدار وتداول المطبوعات في دستور 2012 :

كفل دستور 2012 الذي تم إيقاف العمل به بموجب الإعلان الدستوري الصادر في 4 جوان 2013 حرية الصحافة والطباعة والنشر، بموجب المادة 48 منه، إلا أنه قيد ممارسة هذه الحريات بأن تكون في إطار المبادئ الأساسية للدولة والمجتمع والحفاظ على الحقوق والحريات والواجبات العامة، واحترام حرمة الحياة الخاصة للمواطنين ومقتضيات الأمن القومي؛ وحظر وقفها أو غلقها أو مصادرتها إلا بحكم قضائي.

[1] أحمد عزت، الرقابة على المطبوعات في مصر"دراسة قانونية"، مؤسسة حرية الفكر والتعبير، القاهرة، بدون طبعة،2006، ص 10.

وحظر هذا الدستور الرقابة على ما تنشره وسائل الإعلام، وأجاز استثناء أن تفرض عليها رقابة محددة في زمن الحرب أو التعبئة العامة. كما كفل حرية إصدار الصحف وتملكها، بجميع أنواعها، بمجرد الإخطار لكل شخص مصري طبيعي أو اعتباري. وقد تضمن دستور 2012 قيدا خطيرا على ممارسة الحقوق والحريات، حيث نص في مادته 81 على أن مارس هذه الحقوق والحريات بما لا يتعارض مع المبادئ الواردة في باب الدولة والمجتمع بهذا الدستور، كما المادة الرابعة من هذا الدستور لمؤسسة الأزهر ممثلة في هيئة كبار العلماء سلطة إبداء الرأي في الأمور المتعلقة بالشريعة الإسلامية كافة، وهو ما عنى حينذاك تقنين رقابة الأزهر على المحتويات التي تناقش أو تتناول الشأن الإسلامي بصوره المختلفة، بعد أن كان الأصل القانوني لهذه الرقابة مجرد فتوى صادرة عن الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع بمجلس الدولة، مفادها أن للأزهر وحده الرأي الملزم لوزارة الثقافة في تقدير الشأن الإسلامي للترخيص، أو رفض الترخيص، للمصنفات السمعية أو السمعية البصرية، وذلك بعد أن طلب الأزهر من مجلس الدولة إصدار هذه الفتوى في يناير 1994، التوسيع دوره، الذي كان قاصرا على متابعة المصاحف وكتب الأحاديث النبوية، والكتب التي تناقش مسائل متعلقة بالتاريخ الإسلامي والسيرة.[1]

3.1. حرية إصدار وتداول المطبوعات في الإعلان الدستوري الصادر في 4 جوان 2013:

أطلق هذا الإعلان الدستوري حرية الصحافة والطباعة والنشر بموجب المادة الثامنة منه، وحظر فرض الرقابة على الصحف أو إنذارها أو وقفها أو إلغائها بالطريق الإداري، إلا أنه أجاز استثناء في حالة إعلان الطوارئ أو زمن الحرب أن تفرض على الصحف أو المطبوعات ووسائل الإعلام رقابة محددة في الأمور التي تتصل بأغراض الأمن القومي، وذلك وفقا للقانون. ومنحت المادة 27 من هذا الإعلان الدستوري السلطة لرئيس الجمهورية في إعلان

[1] أحمد عزت، المرجع نفسه، ص09.

حالة الطوارئ بعد موافقة مجلس الوزراء على النحو الذي ينظمه القانون، ويكون إعلان حالة الطوارئ لمدة محددة لا تجاوز ثلاثة أشهر، ولا يجوز مدها إلا لمدة مماثلة وبعد موافقة الشعب في استفتاء عام.[1]

2- الرقابة الصحفية في الأردن:

كانت الصحافة الأردنية نقطة بداية في مسيرة الإعلام الأردني، حيث مرت في رحلة تطورها عبر عدة محطات شهدت نجاحات وكذا اخفاقات كثيرة [2]، حيث تعتبر هذه التطورات والتشريعات التي نصت من 1921م إلى 2008م والدستور الأردني أحجار أساسية لبناء صرح الصحافة الأردنية، فإن كسرت الأحجار هدم الصرح أو شوه.

أ- الدستور الأردني:

ورد في الدستور الأردني العديد من المواد المتعلقة بحرية الصحافة، حيث ينص الدستور الأردني في المادة 15 منه على ما يلي :

1/ تكفل الدولة حرية الرأي، و لكل أردني أن يعرب بحرية عن رأيه بالقول والكتابة

والتصوير بشرط أن لا يتجاوز حدود القانون.

2/ الصحافة والطباعة حرتان ضمن حدود القانون. ج. لا يجوز تعطيل الصحف ولا إلغاء امتيازها إلا وفق أحكام القانون.

3/ يجوز في حالة إعلان الأحكام العرفية أو الطوارئ أن يفرض القانون على

[1] أحمد عزت، ص 10.

[2] ممدوح سليمان العامري، العلاقة بين الصحافة والأمن الوطني،جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، قم الإعلام، الأردن، 2008م، ص35.

الصحف والنشرات والمؤلفات والإذاعة رقابة محددة في الأمور التي تتصل بالسلامة العامة وأغراض الدفاع الوطني.

4/ ينظم القانون أسلوب المراقبة على موارد الصحف.[1]

ب- قوانين المطبوعات والنشر:

مرت الأردن منذ نشأة الإمارة إلى الآن بالكثير من التشريعات أبرزها وأشملها قانون المطبوعات والنشر لسنة 1998م الذي نص في بعض مواده وتعديلاته:

المادة (3)

الصحافة والطباعة حرتان وحرية الرأي مكفولة لكل أردني وله ان يعرب عن رأيه بحرية بالقول والكتابة والتصوير والرسم وغيرها من وسائل التعبير والاعلام.[2]

المادة (4)

تمارس الصحافة مهمتها بحرية في تقديم الأخبار والمعلومات والتعليقات وتسهم في نشر الفكر والثقافة والعلوم في حدود القانون وفي اطار الحفاظ على الحريات والحقوق والواجبات العامة واحترام حرية الحياة الخاصة للآخرين وحرمتها.

المادة (6)

تشمل حرية الصحافة مايلي:

أ- اطلاع المواطن على الأحداث والأفكار والمعلومات في جميع المجالات.

ب- افساح المجال للمواطنين والأحزاب والنقابات والهيئات الثقافية والاجتماعية والاقتصادية للتعبير عن أفكارهم وآرائهم وانجازاتهم.

[1] ممدوح سليمان العمري، المرجع السابق، ص27.

[2] آية الوصيف، قانون المطبوعات والنشر 1998، محامات نت، 17 فيفري 2017.

ج- حق الحصول على المعلومات والأخبار والاحصاءات التي تهم المواطنين من مصادرها المختلفة وتحليلها وتداولها ونشرها والتعليق عليها.

د- حق المطبوعة الدورية والصحفي في ابقاء مصادر المعلومات والآخبار التي تم الحصول عليها سرية.

المادة (7)

أداب مهنة الصحافة واخلاقياتها ملزمة للصحفي ، وتشمل:

أ- احترام الحريات العامة للاخرين وحفظ حقوقهم وعدم المس بحرمة حياتهم الخاصة.

ب- اعتبار حرية الفكر والرأي والتعبير والاطلاع حقاً للصحافة والمواطن على السواء.

ج- التوازن والموضوعية والنزاهة في عرض المادة الصحفية.

د- الامتناع عن نشر كل ما من شأنه التحريض على العنف او الدعوة الى اثارة الفرقة بين المواطنين باي شكل من الآشكال.

هـ- الامتناع عن جلب الاعلانات او الحصول عليها الالتزام بأحكام ومبادىء ميثاق الشرف الصحفي الصادر عن النقابـة .

المادة (8)

- يحظر فرض أي قيود تعيق حرية الصحافة في ضمان تدفق المعلومات الى المواطن او فرض اجراءات تؤدي الى تعطيل حقه في الحصول عليه[1]

[1] آية الوصيف، المرجع السابق.

المبحث الثاني: الرقابة في الجزائر:

منذ ظهور الصحافة في الجزائر، وبداية تطورها، يتبين وجود مرحلتين هامتين اختلفتا من حيث كم الصحف الصادرة ونوعها، إضافة إلى اختلافهما نوعا ما من ناحية التشريع وطبيعة الممارسة، وفيما يلي سنعرف – ولو بصفة نسبية مدى الحرية الممنوحة للصحافة المكتوبة في كل مرحلة منهما.

المطلب الأول: الرقابة في الجزائر في ظل الحزب الواحد

1– الصحافة قبل 1988م:

أ– بعد الإستقلال:

لقد كان من القرارات السياسية الأولى المهمة التي اتخذتها الجزائر بعد الاستقلال تلك المتمثلة بنقل الصحافة إلى السلطات الوطنية ووضعها في أيدي الجزائريين، وقد عكست الإحصائيات المتوفرة حول الصحف اليومية و الأسبوعية و المجلات و الدوريات على اختلاف أنواعها حرص الدولة الجزائرية على مد الوسائل الإعلامية بالإمكانات المناسبة لكي تقوم الدورها التنموي إلى جانب القطاعات الثقافية و الاجتماعية الأخرى.[1]

ب– قانون الإعلام 1982:

أصدر أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة في فيفري 1982م، حيث يعتبر وجها شكليا من أوجه التحول الذي عبرت عنه القيادة السياسية الجديدة في البلاد خاصة في الميدان الاقتصادي، جاء في المادة الأولى من قانون الإعلام ما يلي:" الإعلام قطاع من قطاعات السيادة الوطنية، يعبر الإعلام بقيادة حزب جبهة التحرير الوطني، وفي اطار الاختبارات الاشتراكية المحددة في الميثاق الوطني عن إرادة الثورة ترجمة المطامح الجماهير الشعبية

[1] أ. عراب عبد الغني، تطور الافة في الجزائر –التاريخ والواقع–، جامعة عنابة، ب ط، مجلة الحقوق والعلوم الإنسانية، 2011، ص157.

يعمل الإعلام على تعبئة كل القطاعات وتنظيمها لتحقيق الأهداف الوطنية"، فهذه المادة أبرزت مرة أخرى عزم السلطة السياسية السيطرة على وسائل الإعلام وتحديد توجهها التحريري.[1]

موقف الصحافيين منه:

عبر أكثر من ثلثي الصحافيين المستجوبين عن خيبة أملهم، وأكدوا أن القانون يحدد حقوقهم ويبين واجباتهم ولكنه لا يحميهم، ورأى 40% من الصحافيين أن قانون الإعلام 1982 مرن جدا وقابل للالتواء ويمكن أن يفسر بعدة طرق، ومشكلة هذا القانون حسبهم تطرح على مستوى قوته وتطبيقه على الميدان، وحسبهم فالقانون لم يطبق أبدا ويرى مُحَمَّد قيراط أن نتائج هذه الدراسة قد كشفت بوضوح عن مختلف العوائق و الصعوبات والمشاكل التي عرفها الصحافي الجزائري أثناء الممارسة اليومية لمهنته" وأن هذه العوائق والضغوطات ليست في الحقيقة سوى طرق وميكانزمات للرقابة رأت السلطة فائدة استخدامها وتطبيقها لتحقيق أهدافها التي تختلف غالبا عن تلك الخاصة بالجماهير الشعبية والصحافيين.[2]

هذه الممارسة عرفت طبعا إسقاطات جد سلبية... فالصحافة بدلا من أن تحارب الرشوة والفساد وسوء التسيير والأخطاء الفادحة، ظهرت بمظهر من منحت له مسؤولية تحريك الجماهير الشعبية خلف نظام يتجه نحو الانحراف، فبدلا من دق ناقوس الخطر ضد إفلاس الثورة الزراعية والثورة الثقافية والتسيير الاشتراكي للمؤسسات؛ قبلت وسائل الإعلام الجزائرية بعمى وانبهار كل الأفعال المؤسسة من طرف النظام دون أدنى تساؤل".

[1] أ معيزة سليم، الممارسة الإعلامية في ظل التشريعات الإعلامية من الأحادية إلى التعددية (1962–2012م)، مج1، العدد: 1–2، جامعة الأغواط، 2017، ص226.

[2] أحلام باي، معوقات حرية الصحافة في الجزائر، دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة، رسالة ماجستير، جامعة منتوري قسنطينة، 2006–2007، ص89.

كما أن تهميش باحثين جامعيين ومثقفين من طرف النظام وإبعادهم من الصورة الإعلامية أبقى الأبواب مفتوحة أمام "موظفي" و"سكرتيري وسائل الإعلام لتمرير مختلف رسائل النظام، الذي حاول طيلة ثلاث عشريات من الزمن توجيه شعبه كما يريد فالسلطة السياسية حفظت درسها جيدا «من يملك الإعلام يملك السلطة».[1]

ج- ميثاق 1986م:

ولقد عرفت سنة 1986 تغييرا وإثراء للميثاق الوطني، الوثيقة الايديولوجية للدولة آنذاك، وفي هذا الميثاق كان الاهتمام كبيرا بقطاع الإعلام بالمقارنة مع ميثاق 1976 ومن بين ما جاء فيه تحديد تعريف أهمية الإعلام ما يلي:" إن الإعلام قطاع استراتيجي يتصل اتصالا وثيقا بالسيادة الوطنية، فهو يتجاوز مجرد سرد الوقائع، وملاحقة الأخبار، وتغطية الأحداث الدولية، ليؤدي دورا أساسيا في معركة التنمية الوطنية، والدفاع عن الثورة.[2]

2-معوقات حرية الصحافة في الجزائر قبل 1988:

شهدت فترة السبعينات ممارسة شتى أنواع الضغوط والعنف والاعتقال العدد من الصحفيين، كما منع بعضهم من الكتابة أو إمضاء مقالاتهم."

وضمن إطار تلك الهيمنة أسندت لوسائل الإعلام مهمة إعطاء الأولوية لتبجيل الطموح السياسي، وتأييد مختلف الشعارات، حتى وإن تناقضت في بعض الأحيان مع بعضها البعض أو مع الواقع المعاش.

وإذا كان قطاع الإعلام قد تدعم فعلا بكثير من البنيات والهياكل المادية، إلا أن الضبابية والظرفية وعدم الوضوح والدقة في اتخاذ القرار الإعلامي جعل من تلك الهياكل المؤسسات الإعلامية أشباه أطلال بحيث تقتصر وظيفتها الأساسية في كثير من الأحيان على ترديد الصدى، وهو ما جعل النظام السياسي القائم الطرف الوحيد الذي يتحكم في مدخلات ومخرجات العملية الإعلامية، وأصبح الإعلام الجزائري لا يتسع إلا لنقل صوت ورسالة واحدة فقط في أغلب الأحيان تمثل رأي السلطة أو من يتولى المدح والثناء عليها فعدم السماح بقدر معتبر من

[1] أحلام باي، مرجع سابق، ص89.

[2] أ معيزة سليم، المرجع السابق، ص226.

حرية التعبير، جعل الحضور اليومي لممثلي الصحافة الوطنية في مواقع الأحداث بمثابة الحاضر الغائب، وكانت الأخبار تملى وتكتب وكانت هناك عدة وصايات، وللحقيقة لم تكن هناك هيئة للرقابة بل كانت هناك تعليمات فوقية وأوامر تليفونية فالجميع يمارس الرقابة الذاتية بهاجس المصلحة الشخصية والمستقبل.

كما أن غياب الاحترافية، والضغوطات البيروقراطية والسياسية أجبرت وسائل الإعلام والصحافيين على تبني الإيديولوجيا السياسية للنظام ثم القيام بالدفاع عنها أمام الرأي العام، الأسوء من ذلك أن وسائل الإعلام أصبحت القيمة على الرسالة السياسية للسلطة ولكن الإفرازات المتوالية لتطبيق هذه السياسة الإعلامية نتج عنها ارتباط شديد بين وسائل الإعلام والسلطة السياسية، وبلغت مشاكل الصحافة حدا جعلها تطفو إلى السطح لتعلن عن وجود أزمة بين الصحافة والسلطة السياسية.[1]

إذن لقد غابت خلال هذه الفترة (1962-1988م) مؤشرات حرية الصحافة، وسادت الميدان الإعلامي مؤشرات السيطرة والتحكم والتوجيه من طرف ولصالح النظام الحاكم.

المطلب الثاني: الرقابة في الجزائر في ظل التعددية الحزبية

1. مرحلة ميلاد التعددية الإعلامية وعهد جديد للصحافة 1988-1992:

لقد أفرزت أحداث أكتوبر 1988 وما تلاها من تحولات سريعة واقعا جديدا تجسد في بروز إطار تشريعي تأسيسي جديد تمثل في دستور 23 فيفري 1989، والذي نص على ضرورة الانتقال إلى التعددية السياسية، وتضمن فتح المجال أمام الحريات الديمقراطية كحرية الرأي والتعبير وتأسيس الأحزاب أو الجمعيات، وبالتالي أعاد صياغة عدة مفاهيم وردت في القوانين السابقة بشكل أكثر وضوحا، كحقوق الإنسان، الحريات الأساسية والديمقراطية، حرية الرأي والمعتقد.

[1] أحلام باي، المرجع السابق، ص86.

وحسب المتخصصين في الشأن الإعلامي الجزائري فإن أهم ما ميز هذه الفترة هو ميلاد قانون الإعلام[1]، الذي تمت المصادقة عليه في 23 فيفري 1989م بعد أحداث دامية عرفتها الجزائر في 5 أكتوبر 1988م على دستور يتسم بالاختلاف عن باقي الدساتير التي عرفتها الجزائر والذي يحمل في طياته التعددية السياسية في شتى المجالات، وأهمها مجال الصحافة حيث سمح دستور 1989م للأحزاب بامتلاك صحف خاصة بها.[2]

وعن محتوي هذا القانون بشكل عام فإن الصحفيين الجزائريين لم ينكروا الجوانب الايجابية التي جاء بها خاصة وأنهم ساهموا مع اللجنة التقنية التي صاغت مشروع قانون الإعلام الأول في فيفري 1989، وأن هذا القانون وضع حدا للاحتكار الكلي لوسائل الإعلام خاصة الصحافة المكتوبة، بالإضافة إلى تضمينه لأول مرة بند الضمير الذي ينظم العلاقة المهنية بين الصحفي والمؤسسة الإعلامية.[3]

2. مرحلة الصحافة المكافحة والمرحلة العصبية 1992-1999:

بعد إقرار حالة الطوارئ عام 1992، عاد احتكار الحكومة للمجال الإعلامي وبات إطلاق جريدة خاصّة جديدة، ما عدا تلك التي أطلقت زمن التعدّدية، أو تلك التي تملك ولاءً حقيقيًا للخيارات الرّئاسية والحكومية، وللوبيي المال والأعمال الذي شكّلته تلك الخيارات؛ هو من أصعب المشاريع وأندرها.[4]

سادت الفوضى السياسية هذه المرحلة،فقد تميزت بإلغاء نتائج الدور الأول للانتخابات التشريعية التي جرت في 26 ديسمبر 1991م واستقالة رئيس الجمهورية الشاذلي بن جديد يوم 11 جانفي 1992م ليحل محله المجلس الأعلى للدولة يوم 14 جانفي من نفس السنة، ثم إعلان حالة الطوارئ بموجب المرسوم الرئاسي 92/44 المؤرخ

---

[1] مصطفى ثابت، واقع حرية الصحافة الجزائرية في ظل التعددية السياسية والإعلامية: قراءة في التشرع والممارسة، ص326.

[2] قرة عائشة، د لعرباوي نصير، وواقع الصحافة الحزبية في الجزائر، ص185

[3] مصطفى ثابت، المرجع السابق، ص326.

[4] عبد الرزاق بوكبة، حرية الصحافة في الجزائر.. ضحك على الذقون، موقع ألترا صوت، 7 ماي 2018، ultrasawt.com.

في 09 فيفري 1992، واغتيال مُحَمَّد بوضياف رئيس المجلس الأعلى للدولة يوم 29 جوان 1992 وإصدار القرار المؤرخ في 07 جوان 1994 المتضمن قرار السلطات الاحتكار الأخبار الأمنية.

هذه التقلبات السياسية جمدت العمل بدستور 1989 وقانون الإعلام 1990، وفي سنة 1992 أقدم رئيس الحكومة آنذاك بلعيد عبد السلام على حل المجلس الأعلى للإعلام، ليفتح بذلك الباب واسعا أمام مضايقات جمة على الصحافة ومهنييها وإن كان المجلس في الواقع لم يقم بالدور المنوط به بشهادة العديد من الصحفيين.

وبقرار من السلطة السياسية ودون اللجوء إلى القضاء تعرضت مختلف الصحف التابعة للأحزاب السياسية إما للتوقيف أو الحجز أو الرقابة المستمرة، لأن قانون حالة الطوارئ تحدث عن تهديدات النظام العام لكنه ترك للحكومة المجال واسعا لتكييف تلك التهديدات، وبالتالي فرض السيطرة على الصحافة بشكل مباشر.[1]

3- مرحلة الصحافة عون للدولة 1999-2012:

يمتد تأسيس هذه المرحلة الانتقالية منذ تولي السيد عبد العزيز بوتفليقة رئاسة الجمهورية أين شهدت سنة 1999 الدفن النهائي لمشروع قانون الإعلام الذي كان مقررا للمناقشة في الدورة الخريفية لسنة 1998، والذي كان من المقرر أن يرفع الاحتكار الممارس من طرف الدولة على الصحافة والقطاع السمعي البصري خاصة ليبقى بذلك قطاع الإعلام يسير وينظم بقانون 1.1990 ورغم أن بداية هذه المرحلة عرفت سيطرة اليوميات على باقي النشريات من ناحية السحب ما أظهر الصحوة الصحفية التي عرفتها الساحة الإعلامية 16، إلا أن المهتمين بالشأن الإعلامي رأوا أن هناك توترا في الخطاب الرسمي بين المسؤول الأول في البلاد وبعض العناوين الصحفية الخاصة، إذ أن الرئيس عبد العزيز بوتفليقة في انتقاداته المتكررة لأوضاع البلاد لم يتوان في اتهام الصحافة بصب

[1] مصطفى ثابت، المرجع السابق، ص328.

الزيت على النار أثناء الأزمة الأمنية والسياسية التي عرفتها الجزائر، وهذا ما تسبب في حملات إعلامية واسعة من قبل تلك الصحف ضد شخص الرئيس والمحيط السياسي والإعلامي الموالي له.[1]

و بالرغم من استمرار مشكل المطابع بين الصحافة المستقلة و السلطة، إلا أنه في سنة 2000 قامت الخبر والوطن بالتفاوض مع مستثمرين أجانب لاقتناء مطبعة خاصة وتم الحصول عليها لكن احتجزت في ميناء الجزائر في ديسمبر من نفس السنة، واستلزم الأمر مفاوضات ماراطونية شاقة مع السلطات العمومية لإخراجها من الميناء نتيجة لتعنت كل من الجمارك الجزائرية ووكالة الترقية ودعم الاستثمار وكذا المفتشية العامة للمالية بالرغم من أن هذه المطبعة كانت ستساهم في التقليل من أزمة الطباعة في الجزائر و التركيز على المطابع العمومية التي أثبتت فشلها وعجزها في التكفل بطباعة الصحف. وبعد تدخل رئاسة الحكومة في 27 مارس 2001 وبعد ثلاثة أشهر من الحجز في ميناء الجزائر، عرف المشروع النور بانتقال المطبعة إلى مدينة العاشور في 03 ماي 2001 وهذا بمناسبة الاحتفال باليوم العالمي لحرية الصحافة.[2]

بالعموم، الظروف التي عاشتها الصحافة والإعلام في الجزائر خلال هذه الفترة خلف ردود فعل منددة على الصعيد الداخلي أو الخارجي، وعلى رأسها الفدرالية الدولية للصحفيين والبرلمان الأوروبي الذي قدم سنة 1999م توصيات بخصوص وضعية حرية التعبير في الجزائر بعد المضايقات التي تعرضت لها الصحافة المكتوبة خاصة، كما أبدى انشغاله بشان رفض المطابع العمومية سحب العديد من اليوميات بحجة عدم دفع المستحقات، وأشار إلى إبقاء السلطة احتكار شراء الورق والإشهار واستعماله لإحكام المراقبة وخنق حرية الصحافة، ليتم في الأخير المناداة

[1] مصطفى ثابت، المرجع السابق، ص329.

[2] د عبد الرحمان قنشوبة، الحافة الجزائرية الخاصة: رهانات وتحديات، مجلة تاريخ العلوم، العدد:10، جامعة الجلفة، ديسمبر 2017، ص 22.

بضرورة تطوير قطاع الإعلام من خلال استجابة السلطة لمتطلباته المحلية والأجنبية عبر تقنينه وفق ما يحقق الأهداف الوطنية، وهو ما تجلى لا حقا في القانون العضوي للإعلام 2012.[1]

[1] مصطفى ثابت، المرجع السابق، ص330.

خلاصة:

بالرغم من تطور الصحافة في الجزائر خلال السنوات الأخيرة، وبالرغم من ازدياد عدد الصحف المطبوعة والخاصة، وكثرة القنوات التلفزيونية وكل أشكال الصحافة، غير أن أغلبيتها انحرفت عن مسار الصحافة الإحترافية، ووقعت في كثير من العلل والأخطاء سواء بالعمد أو بسبب الرقابة المفروضة عليها من قبل رجال السياسة والمال، حيث أصبحت الصحافة الجزائرية ذات طابع تجاري، وبتعبير أدق فإن السلطة الرابعة لباقي السلطات مجرد تابعة.

الفصل الثاني:

الرقابة الذاتية

تمهيد:

ونحن في أوج تطور العولمة وإنشار الحرية في كل مجال حتى تلك التي كانت لا تعرف هذا المصطلح، لازلنا نرى تراجع استقلالية الإعلام وربط حرية الصحفيين، بل تعدى الأمر إلى ارتفاع مستوى الرقابة الذاتية لدى الصحفيين أنفسهم، لتنتصر الحكومات والسلطات العربية في فرض تحكمها على الأقلام الحرة من خلال ذواتهم وما يعرف الرقابة الذاتية.

المبحث الأول: ماهية الرقابة الذاتية

المطلب الأول: تعريف الرقابة

إنه وقبل التطرق إلى التعاريف العديدة التي قدمت من طرف المختصين لمفهوم الرقابة يجدر بنا أن نعرف المعني اللغوي للكلمة .

1. المعنى اللغوي لكلمة الرقابة : أصل كلمة رقابة : « رقب يرقب رقوبا و رقابة أي حرس إنتظر – حاذر – رصد رقابة الله في أمره : خانه » و جاء أصله في معجم أجر على أن أصلها اللغوي هو: « رقب رقوبا ورقوبا ورقابة ورقبانا ورقبة : أي حرسه – إنتظره – حاذره» كما جاء معناها اللغوي في معجم أجر على أنها: « راقب، مراقبة :أي حرسه، لاحظه» والرقابة تعني :« القوة أو سلطة التوجيه كما تعني التفتيش و مراجعة العمل» وتعني: « السهر أو الحراسة وكذلك الرصد أو الملاحظة» و هي تعني في اللغة الفرنسية وفقا لقاموس أميل ليترى « EMEL LITTRE » « ضد العمل» إذ أن أصلها يعود أو ينقسم إلى جزئين الأول "CONTRE"و تعني فيه المواجهة ، و الجزء الثاني "ROLE" أي السجل أو القائمة، و قد فقدت هذا المعنى بتطور الزمن و أصبحت تعني الإشراف و المتابعة أما قاموس «DARD FARAPSTAM » الإنجليزي فقد جعل منها معنى للسلطة والسيادة والإكراه والإشراف.[1]

.2 المعنى الإصلاحي لكلمة الرقابة :

لم يحظ مصطلح الرقابة بمعنى واحد فقد تعددت مفاهيمه و تنوعت نتطرق فيما يلي إلى أهمها :

أ– تعريف هنري فايل: «الرقابة هي التحقيق كما إذا كان كل شيء يحدث طبقا للخطة الموضوعة و التعليمات الصادرة و المبادئ المحددة و أن غرضها هو الإشارة إلى نقاط الضعف و الأخطاء بقصد معالجتها و منع تكرار

[1] خير الدين نايلي، الرقابة الإعلامية في المؤسسات الصحفية وأثرها على الأداء المهني، "دراسة ميدانية بإذاعة البيبان ببرج بوعريريج"، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الإعلام والإتصال تخصص إتصال، جامعة محمد بوضياف المسيلة، 2014–2015، ص27.

حدوثها كما أنها تطبق على كل شيء الأشياء – الناس الأفعال » في هذا التعريف يحاول صاحبه أن يؤكد لنا أن الرقابة تحاول أن تتأكد من أن كل الأعمال تسير وفق الخطة و البرنامج و التعليمات التي تم تحديدها فهدفها هو محاولة كشف الأخطاء و الانحرافات بقصد اقتراح الحلول المناسبة لها و منع حدوثها مرة أخرى، كما أشار بأن تطبيقها يكون على كل شيء . إن هذا التعريف عام حدد وظيفة الرقابة في عملية التحقق و كشف الأخطاء و الانحرافات التي لا تنطبق مع الخطة المبرمجة و الموضوعة و أهمل جانب مهم و هو أن الرقابة تساهم في تحقيق أهداف المؤسسة و التنبؤ بمستقبلها من خلال النتائج المتوفرة لديها، كما أنه لم يشر إلى دور الرقابة في تقييم أداء المؤسسة.[1]

ب– «الرقابة هي تعبير شامل عن الإشراف و المتابعة و قياس الأداء و تحديد المعايير ومقارنتها بالإنجازات»، إذ أن هذا التعريف ركز أساسا على دور وظيفة الرقابة حيث ربطها بأربعة أساليب هي الإشراف و المتابعة و قياس الأداء و تحديد المعايير التي يجب أن تتبع للقيام بعملية الرقابة ثم مقارنتها بالإنجازات التي يتم الوصول إليها دون أن يقارنها بالخطة و الأهداف المراد تحقيقها من قبل المؤسسة .

ج– «الرقابة وظيفة من وظائف الإدارة، و هي عملية متابعة الأداء و تعديل الأنشطة التنظيمية بما يتفق مع إنجاز الأهداف» حاول صاحب هذا التعريف أن يبين لنا بأن الرقابة هي وظيفة مهمة من وظائف الإدارة داخل أي مؤسسة أو تنظيم تحاول و تهدف إلى متابعة الأداء بما يتفق مع الأهداف المحددة في الخطة المبرمجة، لكنه أهمل شيء مهم هو أن الرقابة تساهم في عملية الإشراف والمتابعة والتحقق من الأخطاء والانحرافات ومحاولة إيجاد الحلول المناسبة لها لمنع حدوثها مرة أخرى.

د– «الرقابة هي التأكد من أن التنفيذ يتم طبقا للخطة الموضوعة و أنه يؤدي إلى تحقيق الهدف المحدد في البداية و العمل على كشف مواطن الضعف لعلاجها و تقويمها» إن هذا التعريف يتشابه مع بعض التعاريف السابقة الذكر

[1] خير الدين نايلي، مرجع سابق، ص28.

في أن عملية وظيفة الرقابة هي محاولة تحقيق الأهداف المحددة وفق الخطط المدروسة و الموضوعة منذ البداية، و أنها تحاول كشف الأخطاء والانحرافات و مواطن النقص و الضعف في الأعمال المنجزة هذا من جهة و من جهة أخرى فقد أضاف هذا التعريف شيء أخر و هو أن الرقابة تحاول أن تعالج و تقوم الانحراف الموجود لكن الشيء الذي يعاب على هذا التعريف هو أن الرقابة تقترح العلاج و التقويم و ليست هي التي تقوم به.[1]

هـ- وهناك من يعرف الرقابة الإعلامية على أنها: خروج مضمون وسيلة إعلامية معينة على ضوابط وتشريعات دستورية أو قانونية من جهة مخولة حكوميا بالشكل التي لها صلاحيات إغلاق أو حجب أو تحريم أو تغريم كاتب الرسالة الإعلامية أو من يملكها أو من يحمل إمتيازها، والتي بحسب تلك التشريعات تعد خرقا للقوانين المنصوص عليها في الدولة، كما هي عملية تتحكم في المنتج الإعلامي والثقافي والفكري والإبداعي من كتب ومسرحيات وأفلام أو محتوى المنتج الإعلامي أو الأفكار أو منظومة القيم والمعتقدات التي يعتقدها بعض الجماعات على أساس أن هذا المحتوى غير مرضي عنه أخلاقيا وسياسيا وعسكريا.

مفهوم الرقابة الذاتية:

الرقابة مصطلح ذو شقين رقابة ذاتية تنبع من داخل الفرد على نفسه فهو رقيب على سلوكه وأعماله، والرقابة بمدلولها العام والتي تعني الضبط في أوسع معانيه، ويقصد بالرقابة الذاتية هو أن يراقب الإنسان نفسه في جميع أقواله وأفعاله، وأن لا يتعدى الحدود المسموح بها في ظل الحرية التي كفلها له دينه أو مجتمعه، وأن يكون الإنسان قادرا على التصرف الكامل في جميع شئون حياته مع تحمل النتائج المتوقعة من تلك التصرفات سواء كانت إيجابية أو سلبية ويصبح قادرا على الإبداع والتفكير[2].

[1] خير الدين نايلي، مرجع سابق، ص28.

[2] نورة بنت مسفرسعد القرني، الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية لدى عينة من تلميذات المرحلة الإبتدائية والمتوسطة بجدة، رسالة ماجستير في التوجيه والإراد التربوي، جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2012، ص14

وهي الرقابة النابعة من داخل الإنسان، وهي التي تباشر سلطة داخلية في الإنسان، فتوقظ فيه الضمير وتعمق الشعور بالالتزام دون الحاجة إلى وجود رقابة خارجية.

ومما سبق يتضح أن الرقابة الذاتية مراقبة الإنسان لنفسه في جميع تصرفاته، والقدرة على تحمل نتائج تصرفاته الإيجابية أو السلبية[1].

والرقابة الذاتية هي تلك القيود التي يفرضها الصحفيون أو المسؤولون على وسائل الإعلام على أنفسهم والذين يراعون من خلالها المصالح السياسية أو غيرها من المصالح وتعرف أيضا الرقابة الذاتية بأنها إحساس داخلي لدى الصحفي بالمعايير المهنية للنشر في الصحيفة، وبمدلول آخر الرقابة الذاتية هي مجموعة الأدوات والوسائل الرمزية التي تستخدمها أطراف سياسية ومجتمعية واقتصادية وإعلامية إزاء العاملين في القطاع الإعلامي الأمر الذي يفرض على الصحفي فرض رقابة ذاتية على تفكيره وإنتاجه".[2]

مفهوم الرقابة الذاتية على الصحافة:

هي هيئة داخلية تقوم بدور المحلفظ على سلامة ومصداقية العمل أمام الجمهور، وهي تتوسط عند ظهور مشكلة أو ظغوط من الداخل والخارج، وتعتني بالمسؤولية أمام الجمهور والعمل على تنمة النقد الذاتي وتشجع على الإتزام بأخلاق المصداقية[3]

[1] نورة بنت مسفرسعد القرني، المرجع السابق، ص15.

[2] د مداح خالدية، الرقابة الذاتية لدى الصحفيين والعوامل المسببة لها، المجلة الجزائرية لبحوث الإعلام والرأي العام، مج 1، ع1، الجزائر، 2018، ص101.

[3] علي كنعان، الصحافة مفهومها وأنواعها، دار المعتز للنشر والتوزيع، ط 1، الأردن، 2013، ص37

تذكر أوليري في مقدمة كتابها أن ''الرقابة'' تحمل في طياتها معاني التحكم والتقييد، كما أن التصور العام لهذه اللفظة يرتبط بمفاهيم مختلفة مثل: حرية التعبير، المصلحة العامة، التصحيح السياسي والذوق العام[1]؛ وهذه كلها مصطلحات ضبابية يختلف تفسيرها من مجتمع لآخر بحسب السياق السياسي والمجتمعي للأحداث.

وجاء في حديث إحدى الباحثات عن الرقابة ذكر تأصيل أكاديمي بتفريقها بين الرقابة الاستباقية والرقابة العقابية (priorcensorship& punitive censorship) حيث تعرف الرقابة الاستباقية بأنها: محاولة منع شيء ما من أن يكون متاحاً للشعب حتى يتحدث عنه ابتداءً؛ أما الرقابة العقابية فهي: إنزال العقوبة بشخص ما قام سابقاً بالنشر.

من الممكن تعريف الرقابة الإعلامية حسب وصف فيرتشيلد أنها: محاولة التحكم في محتوى بعض الأخبار المحددة التي لها علاقة بمصالح الشعب أو مصالح شخصية [فئوية] أهـ. أي أنها عملياً تعكس نموذجاً هرمياً حيث يموضع (البعض) نفسه في موقع سلطوي–معرفي أعلى من غيره، ليحدد مالصالح الجدير بالمتابعة ومالضار الذي ينبغي حجبه. ويمكن للناقد أن يلاحظ أن الرقابة في الواقع هي ظاهرة قديمة وثيقة الصلة بالسلطة السياسية والمؤسسة الدينية النافذة في المجتمعات الأوربية وغيرها، إلا أن المدهش في هذه الظاهرة هي قدرتها على التكيف مع ديناميكية وسائل التواصل الحديثة، والبقاء للأبد كظاهرة؛ طالما أن الصراع على التحكم والنفوذ باق بين البشر على مختلف مستوياتهم.

ونعود مرة أخرى للباحثة (أوليري) التي تقدم لنا أمثلة متنوعة للرقابة فهي تقول: أن الحذف، أو إعادة الكتابة، أو إدخال نص إضافي إلى النص الأصلي، أو منع نشر العمل، أو سحبه، أو إلغاءه أو وضعه في القائمة السوداء أو سجن صاحب العمل كلها تطبيقات تندرج تحت مظلة الرقابة.[2]

---

[1] عمر داوودي، الرقابة الإعلامية في العالم العربي، أعواد قش، 5 ديسمبر 2016، https://a3wadqash.com/?p=425

[2] عمر داوودي، المرجع السابق.

المطلب الثاني: أسباب الرقابة الذاتية

يعتبر الخوف المفرط نوع من الاستبداد الذي يمارسه الفرد على نفسه ويشكل ذلك جزءا من مكونات الفرد الذاتية والتي تنعكس على شخصيته وكيانه، ويسمى ذلك في الأدبيات الإعلامية بالرقابة الذاتية، وقد يصاحب هذا الإحساس وساوس وصراعات داخلية متعددة تؤثر على الصحفي حيث أن ما يتلقاه الجمهور يتأثر بما يجول في خاطر الكاتب حال صياغة الموضوع وبنائه، وقد سمي "لوين" هذه الصيرورة بحارس البوابة، هذا الموقع الحساس الذي يتلقى فيه الجمهور كل مختلف القضايا، فالرقابة الذاتية في هذه الحالة نتاج للخوف ومصدره في نفس الوقت . يمكن تصنيف الخوف الذي ينتاب الصحفي حين أداء مهامه إلى ما يلي:

1- الخوف من القوانين العقابية المتعددة كقوانين النشر وقوانين الإعلام والتي تسرد بالتفصيل ما يترتب عن التجاوزات من غرامات أو سجن، وهذا الخوف إنما هو خوف من تحيز القانون في حد ذاته.

2- الخوف من المسؤول المباشر والمؤسسة الإعلامية عامة مؤسسة إعلامية مؤسسة يحكمها سلم الهرم الإداري إذ يكون كل موظف تحت وصاية أو إشراف من هو أعلى منه في المرتبة الوظيفية كأن يكون المحرر تحت إشراف رئيس القسم الذي يكون بدوره تحت إشراف مدير تحرير والحاصل أن العلاقة بين الصحفي و بين المسؤول المباشر تحكمه اعتبارات خاصة بالمجال الصحفي.

3- الخوف على الوظيفة ذاتها، فالصحفي قد لا يملك بدائل كثيرة على النحو الذي قد يحدث في المجتمعات الغربية، فقد تتحول وظيفته إلى "سجن صغير"، فالأمن الوظيفي محدود وتتحكم فيه اعتبار ذاتية أو مصلحية وليس بالكفاءة بالضرورة، هذا الخوف هو بأنواعه يكون سببا في الرقابة الذاتية[1].

4- تحقيق التكيف مع المتغيرات التنظيمية.

5- المساعدة في التخطيط و إعادة التخطيط

[1] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص103.

6- تحديد مراحل التنفيذ و متابعة التقدم داخل المؤسسة

7- تحقيق التعاون بين الوحدات و الأقسام التي تشارك في التنفيذ[1].

[1]خير الدين نايلي، الرقابة الإعلامية في المؤسات الصحفية وأثرها على الأداء المهني، مذكرة ماستر في علوم الإعلام والإتصال، جامعة محمد بوضياف المسيلة،2014-2015 ، ص52.

المبحث الثاني: السياسة التحريرية والخوف من العقاب

المطلب الأول: السياسة التحريرية

1- تعريف السياسة التحريرية:

يقصد بها مجموعة المبادئ والخطوط العريضة التي تتحكم بالطريقة التي تقدم بما الصحيفة المضمون الصحفي، وتكون في الغالب غير مكتوبة، بل مفهومة من جانب أفراد الجهاز التحريري تظهر في ممارستهم للعمل الصحفي اليومي، وهي تخضع لقدر من المرونة تختلف درجتها من صحيفة الأخرى ومن موقف لأخر ومن فترة لأخرى داخل الصحيفة نفسها، وتكون عملية صنع السياسة التحريرية للجريدة مسئولية هيئتها التحريرية، حيث تقوم هيئة التحرير في اجتماع عام بتحديد الخطوط العامة لهذه السياسة التحريرية، ولا يمكن إجراء أية تغيرات في السياسة التحريرية إلا من خلال اجتماع آخر يشترك فيه جميع أعضاء هيئة التحرير[1].

وتمتاز السياسة التحريرية بحركة تتفق وتوجهات الوسيلة وتغير المواقف من الأحداث تصل إلى حد تغيير جذري في بعض الأحيان إذا اقتضت الحاجة[2].

والتحرير الصحفي عملية اتصالية جماهيرية متكاملة ومستمرة، حيث يقوم المحرر الصحفي بجمع المعلومات الصحفية، ومعالجتها وصياغتها كرسالة، أو مضمون، ومحتوى صحفي معين: سياسي، أو اقتصادي، أو رياضي في شكل قالب صحفي مناسب، قد يكون حديثاً، أو خبراً، أو مقالاً، ثم يرسل أو يبث من خلال وسيلة اتصال جماهيرية، هي الصحيفة إلى المستقبل أو الجمهور لتحقيق أهداف الصحيفة، ومن خلال ردود الفعل يتم تقويم الرسالة وتعديلها.

يتم في العادة تقرير سياسة تحرير الجريدة عند تأسيسها، وتحديد طابعها الصحفي، ثم يتم الحفاظ على هذه السياسية أو تغيرها بمرور الوقت نتيجة لتغير الظروف الاجتماعية والحياة السياسية التي تعد الجريدة جزء منها.

[1] د مداح خالدية، المرجع السابق،صص 110.

[2] أحمد الشعراوي، مدخل إلى التحرير الإعلامي، منشورات الجامعة العربية السورية، ب ط، سوريا، 2020 ، ص62.

والسياسية التحريرية هي الوجهة التي تختار الصحيفة إتباعها في إجابتها على سؤالين بالغي الأهمية: 1-ماذا ستنشر؟ 2- كيف ستنشر؟

2- العوامل المباشرة المؤثرة على السياسة التحريرية:

هناك عدة عوامل تؤثر تأثيرة مباشرة على السياسة التحريرية للجريدة ومن أبرز هذه العوامل:

1- أيديولوجية الصحفية:

ويقصد بالأيديولوجية نظام الأفكار المتداخلة والمبادئ التي تؤمن بها جماعة معينة أو مجتمع ما وتعكس مصالحها واهتماماتها الاجتماعية والأخلاقية والدينية والسياسية والاقتصادية والثقافية، وتقوم الأيديولوجيات بمهمة التبريرات المنطقية والفلسفية للاتجاهات.[1]

2- ظروف العمل الصحفي وطبيعته:

وأهم ظروف العمل الصحفي المساحة المحدودة وضغط الوقت كعنصرين حاكمين للعمل إذ أن كم المواد الصحفية المعدة للنشر في العدد من الصحفية يكون عادة كبيرة بالقياس للمساحة التي تخص المادة التحريرية بعد حجز الأماكن الخاصة بالمادة الإعلامية ومن هنا فلابد من احترام هذه المساحة بمعنى أن يكون معيار النشر هو الأهمية النسبية لكل مادة صحفية وتقرير المساحة المخصصة لكل مادة بما يتناسب مع قيمتها الفعلية، كما أن هذه المواد تصبح سلعة بائرة في اليوم التالي ولا يمكن نشرها إذا تقادم الحدث وذلك لأن الآخرين في الصحف المنافسة لن يتركوها دون تغطية.

[1] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص 111.

3) الوسيلة و أولوية الوقت والنشر:

وهذا ما ينال اهتمام رئيس التحرير ويحقق الآنية للوسيلة الإعلامية وأيضا يتناسب مع المساحة المحددة له في الصحف والزمن المخصص له في الإذاعة والتلفزيون والسعة المخصصة في المواقع الإلكترونية فعادة ما يلجأ رئيس التحرير في التلفزيون مثلا إلى إلقاء مواد تحريرية جاهزة على مرتب النشرة بسبب ضغط الوقت وذلك بحسب تدني أهميتها حيث تخضع العملية إلى اتخاذ قرار سريع وأحيانا في ثواني على رئيس التحرير التلفزيوني أن يقرر أن يحذف ربع مواد نشرته ليختصر فترة بث نشرته إلى توقيت محدد يتناسب وحدث مهم كخطاب مرتقب لرئيس أو تصريح مهم لمسؤول أو حتى ليجري عرض مباراة كرة قدم والأمر ذاته بالنسبة للإذاعة والأمر أكثر تعقيدة بالنسبة للصحيفة الورقية؛ ففي ظل ضغط المواد الإعلامية التي تهم السياسة التحريرية للصحيفة ومحدودية حجم الصفحة- مهما كانت كبيرة وعدد الصفحات، نجد رئيس التحرير في الصحيفة المطبوعة غالبا ما يلجأ إلى تأجيل المواد التي جرى تحريرها والتي تحتمل التأجيل إلى عدد الغد والاستغناء عن المواد التحريرية التي لا تحتمل التأجيل، لأن الأولوية دائمة للأهم والأحدث وكل ذلك مرتبط بتطورات الأحداث وصيرورتها، فغالبا حدث مهم البلد ما قد يعيد ترتيب أخبار النشرة الرئيسية في التلفزيون ويضع كبار المحررين أمام تحد يهدد أعصابهم وهو إلغاء كل ما تم إنتاجه من تقارير وأخبار وتركيز الأحداث باتجاه الحدث الجديد الذي غير مفاهيم أو معادلة ترتيب النشرة بشكل كامل[1].

3- الجوانب الاقتصادية:

هناك عوامل عديدة تتحكم في السياسات الاقتصادية لوسائل الاتصال الجماهيري أهمها:

- المساعدات المالية التي تقدمها الحكومات للصحافة

- الإعلان الذي يعتبر مصدرة رئيسية لتمويل الصحافة وأيضا نمط الملكية الصحفية.[2]

[1] أحمد الشعراوي، المرجع السابق، ص64.

[2] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص 112.

– السياسات المالية للحكومة ومدى إعطائها أولوية لقيمة وأهمية دور وسائل الإعلام وبالتالي فإن تخصيصها للميزانيات المالية يتوقف على مدى إهتمامها بأهمية دور الصحافة[1].

4–تكنولوجيا الصحافة:

تلعب تكنولوجيا إنتاج الصحفية دورا مهما في عملية الإصدار بعامة، وتؤثر على درجة نجاحها التحريري، سيكون لها، وهذه الثورة التكنولوجية تحمل فرصة كبيرة ليست متاحة لكل الدول أو حتى في داخل كل دولة بالقدر نفسه لأسباب سياسية واقتصادية، وقد يكون لهذه التكنولوجيا آثار سلبية أو سيئة اجتماعية وثقافية إلى جانب آثارها الإيجابية ومن هنا ينبغي أن يكون هناك سياسية واضحة لإدخال التكنولوجيا | ونقلها مراعية ظروف كل بلد.

5– الجهاز التحريري للصحيفة:

يشمل الجهاز التحريري للصحيفة رئيس التحرير ومدير أو مديري التحرير ونواب رئيس التحرير ورؤساء الأقسام والمحررين والمندوبين ومهمة الجهاز التحريري هي جمع وإعداد كل مادة صحيفة تطبع في الصحيفة ويضم الذين يجمعون الأخبار والذين يعيدون كتابة هذه الأخبار أو يراجعوها أو الذين يرسلون الأخبار من الخارج والذين يتلقوها ويعدوها للنشر ويتوقف على الطريقة التي يدار بها عمل الجهاز التحريري نجاح الصحيفة بالتعاون والتفاهم بين الأقسام المختلفة كي يتحقق للصحيفة عنصر التنسيق الذي يتم من خلال اجتماعات متعددة.

6– طبيعة عملية حراسة البوابة:

تقوم فكرة حراسة البوابة على أن المادة الصحفية حتى تصل إلى الجمهور تمر من بوابات يتم فيها اتخاذ قرارات بما يدخل وما يخرج، و كلما طالت المراحل التي تقطعها المادة حتى تظهر في الصحيفة ازدادت المواقع التي

[1] أحمد الشعراوي، المرجع السابق، ص65.

يصبح فيها من سلطة فردة وعدة أفراد تقرير ما إذا كانت هذه المادة ستظل كما هي أم بعد إدخال بعض التغيرات عليها[1]. **7- جمهور الصحيفة:**

ويمكن تحديد علاقته الفعلية بالسياسة التحريرية من خلال جانبيين:

الجانب الأول: هو تحديد الجمهور الفعلي الذي يقرأ الصحيفة ومعرفة سماته وخصائصه الجنسية والعمرية والسيكولوجية والاجتماعية والاقتصادية واهتماماته.

والجانب الثاني: يتعلق بما يريده الجمهور وما يحتاج إليه، وهل تسعى السياسة التحريرية لتلبية رغبات الجمهور أم تهدف للموازنة بين ما يرغب فيه وما يحتاجه بالفعل.

هناك عدد من العوامل التي تؤثر على السياسة التحريرية عن طريق عرض الأخبار وتقييمها:

1-نشر ما يدخل في دائرة اهتمامها تحت عنوان ضخم يرفع قيمته الإخبارية.

2-تطوير قيم الخبر.

3-طمس القيم الواقعية للأنباء

4- استخدام صور كاريكاتيرية للتعليق بقصد التأثير على قيمة الحبر الذاتية والموضوعية.

5- القضاء على الموضوعية في الخير بطمس قيمته الأصلية.

إن سياسة صحيفة في اختيار أخبار معينة عن سواها، وعن مصادر معينة دون غيرها، ومن زوايا محددة، قد تجعل الصحفيين يكيفون الحقائق والأحداث بما يتفق مع هذه السياسة دون التعامل الموضوعي مع الأحداث ذاتها، وتؤثر السياسة التحريرية أيضا على الالتزام بالموضوعية لأن كل خبر يخالف هذه السياسة لا تستطيع

[1] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص 112.

السياسية إبرازه بصورة موضوعية، وخصوصا الصحف الحزبية التي تحمل إيديولوجية محددة، أما حين تتعارض مع القيم الوطنية وخاصة في حالة الحروب والتوترات الدولية فإنه من واجب الصحافة أن تراعي القيم الوطنية.[1]

هناك الكثير من الدراسات التي أوضحت أن هناك اتجاهات في الصحف وفي وسائل الإعلام تؤيد السلطات وهذا في أوربا والولايات المتحدة الأمريكية، وهذا الاتجاه يكون دائما عكس رغبات الصحفيين حيث أن الأوضاع السائدة في سوق الصحافة لا تعطي القدرة على التعبير عن آرائهم وأفكارهم، وهناك العديد من استطلاعات الرأي التي أجريت على الصحفيين البريطانيين أثبتت أن الأغلبية الصحفيين اتجاهات يسارية، ومع ذلك فإنهم يعكسون في عملهم الصحفي وجهات نظر يمينية وذلك عكس توجهاتهم، وعلى ذلك يرى "فرانك آلون" أن الكثير من الصحفيين يفرضون رقابة ذاتية على ما يكتبون، ويقدمون للجمهور ما يتماشى مع السياسة التحريرية للصحف التي يعملون بها، ويبرر الصحفيون ذلك بأنهم يجب أن يعملوا على تغيير النظام من المؤسسة التي يعملون بها، لكن بعضا منهم يعترف بأنهم يفعلون ذلك لكي يتقاضوا أج وراكبيرة، و بالتالي فإنه من الطبيعي أن يكتبوا في المواضيع التي يتم نشرها، ويشكل هذا أحد الجوانب التي يمكن أن تفسر لنا النتيجة التي توصل لها "نعوم تشومسكي" حول خضوع رجال الصحافة في الولايات المتحدة الأمريكية للنظام الإيديولوجي، وهذا الخضوع لم يأت نتيجة تدخل الحكومة، بل جاء نتيجة لسيطرة الاحتكارات الرأسمالية الكبرى على وسائل الإعلام وتحديدها لأسس النقاش في المجتمع.[2]

[1] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص 112.

[2] د مداح خالدية، المرجع السابق، ص 113.

المطلبالثالث: الخوف من العقاب

"Fear" أي الخوف والخشية، من فعل خاف وخشي[1]، والخوف أنواع كثيرة وعديدة، والصحفي بحد ذاته ينتابه الخوف في أداء مهامه خاصة من الرقابة المفروضة عليه ومن حالات الخوف التي تنتابه:

– الخوف من "الرقيب" سواء أكانت وزارة أو حكومة أو شرطة أو قضاء، الخ، وهذا الخوف ليس في المساءلة بقدر ما يخص "الاعتباط" أو "التعسف" بحكم أن هذه المؤسسات ليست محكومة دائما بسلطة القانون و إنما بسلطة القوة. فقد يكون القانون قائما إلا أنه لا يحكم الواقع. وبالمقارنة مع حال الصحفي في المجتمعات الغربية، فإن الصحفي في المنطقة العربية يعمل في جو "مجهول" تكون في الأليات القانونية " التي تحميه" غير قائمة أو معطلة جزئيا أو انتقائية مما يفقد الصحفي ذلك السند أو "الترسانة" القانونية التي تجعل عمله في منأى عن هاجس الخوف.

– الخوف من القوانين العقابية المتعددة كقوانين النشر و قوانين الإعلام والتي تسرد بالتفصيل ما يترتب عن التجاوزات من غرامات أو سجن. ولعل هذا الأمر ما حدى بالذين كتبوا الدستور الأمريكي أن جتاطوا ويضعوا بندا أصبح يعرف بالمادة الأولى المعدلة في الدستور(First Amendment) من أن الكونغرس لا يمكن أن يسن قوانين تحد من حرية الصحافة، وما تزال هذه المادة محل اعتزاز و حماية للصحافة الأمريكية حتى وإن كان الواقع لا يعزز ذلك دائما.

– الخوف من "تحيز القانون ذاته،" ذلك أن المؤسسة القضائية قلما تكون مستقلة في المنطقة العربية. فالخوف الذي ينتاب الصحفي قد ينتاب المؤسسة القضائية (إن كان لها بعض الاستقلالية) فيشترك الطرفان في الخوف الذي يؤدي إلى إصدار أحكام تبدو في شكلها قانونية بينما تعكس في مضمونها حالة مرضية.[2]

[1] حامد عبد السلام زهران، قاموس علم النفس إنجليزي عربي، عالم الطتب، ط1، مصر، 2017، ص186

[2] عبد الرحمان عزي، تجليات الخوف في الصحافة، مجلة المعيار، ع: 12، قسنطينة، 2006، ص175.

– الخوف من "المسؤول المباشر": وعامة، فإن المؤسسة الإعلامية مؤسسة بيروقراطية معقدة يحكمها سلم الهرم الإداري إذ يكون كل "موظف" تحت وصاية أو "إشراف" من هو أعلى منه في المرتبة الوظيفية كأن يكون المحرر تحت إشراف رئيس القسم الذي يكون بدوره تحت إشراف مدير تحرير وهكذا. والحاصل أن العلاقة بين الصحفي والمسؤول المباشر تحكمه اعتبارات خاصة بالمجال الصحفي الذي يحدث فيه الكثير من الحراك و التجاذب والتفاوض و النزاع.

– الخوف من الجمهور والمحيط الخارجي عامة: فرغم أن "الجمهور" ليس هما كبيرا في أذهان معظم وسائل الإعلام العربية، إلا أن نمو المجتمع المدن و التنظيمات غير الحكومية والمؤسسات الخاصة التي تسعى إلى تحقيق مكانتها و بناء صورها وسمعتها أو الحفاظ عليها بالإضافة إلى تطور الوعي الثقافي يشكل ضغطا على الاسترخاء" الذي قد يميز العمل الإعلامي في المنطقة العربية.

– الخوف من انعدام التضامن" في أوساط الصحفيين الحرفيين أنفسهم، ذلك أن جل الجمعيات الصحفية تفتقر إلى الاستقلالية و كثيرا ما تكون أداء شكلية حساسة للجو الرسمي السائد.

– الخوف على الوظيفة ذاتها، فالصحفي قد لا يمتلك بدائل كثيرة على النحو الذي قد يحدث في المجتمعات الغربية، فقد تتحول وظيفته إلى "سجن صغير" لا بد منه فالأمن الوظيفي محدود وتتحكم فيها اعتبارات ذاتية أو مصلحية وليس الكفاءة بالضرورة. وإذا كانت الوظائف والترقية تقوم على مبدأ الأحقية (meritocracy) في المؤسسات الغربية عامة فإنها كثيرا ما تقوم على مبدأ الرداءة (mediocrity) وعلاقات الولاء وغيرها في المنطقة العربية.[1]

[11] عبد الرحمان عزي، المرجع السابق، ص176.

– الخوف على "ضياع" الامتيازات، كالترقية و السفر و تكوين العلاقات، مما يؤثر على الطريقة التي يغطي بها الصحفي الأحداث.[1]

إن هذه الأنواع من الخوف نظرية من حيث أفاقد تصاحب الصحفي تارة أو أحيانا أو تشكل هاجسا مستمرا إلا أن هذه الحالة قد تتطور إلى وضع يتجنب فيه الصحفي كل من يؤدي إلى الخوف فيختفي الخوف في دائرته الضيقة فيتحول الأمر من حالة مرضية يكثر فيها الخوف إلى أخري يضعف أو "يعدم فيها الخوف، وقد أظهرت العديد من الدراسات الخاصة بالرضا الوظيفي في المؤسسات الإعلامية أن ذلك يكون محدودا عامة.

[1] عبد الرحمان عزي، المرجع السابق، ص177.

خلاصة:

وفي الأخير، فإن عدم وجود إعلام يحاكي هموم المواطنين هو أبرز السمات التي أضحت واضحة للرقابة الذاتية وغياب استقلالية المؤسسات الإعلامية، فأصبحت وسائل التواصل الاجتماعي هي المرجع والمصدر الأساسي للمواطنين، حتى إنها أصبحت تقدم وتفرض على عدد من وسائل الإعلام متابعة بعض القضايا التي تجتاح تلك الوسائل عندما يتصدر وسم معين على شبكاته

الجانب التطبيقي

حيث كانت الإستبانة مصممة في شكلها التالي:

المحور الاول	يتعلق بالبيانات الشخصية لعينة الدراسة
المحور الثاني	يتعلق بمفهوم الرقابة الذاتية
المحور الثالث	الالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من انوغ الرقابة الذاتية
المحور الرابع	الخوف من العقاب
المحور الخامس	السياسة التحررية للصحفية

عرض وتحليل نتائج الدراسة

يتضمن هذا المبحث وصفا للخصائص الشخصية لأفراد عينة الدراسة، وكذا التعرف على مدى التوزيع الطبيعي لمتغيرات الدراسة، وعرض نتائج البحث وتحليلها وتفسيرها، بالإضافة الى دراسة الإرتباط ومعادلة خط الإنحدار

خصائص أفراد عينة البحث:

توضح الجداول التالية توزيع متغير الجنس على عينة الدراسة

حسب الجنس

الجنس	التكرار	النسبة المئوية
الذكر	16	66.7%
الانثى	08	33.3%
المجموع	24	100%

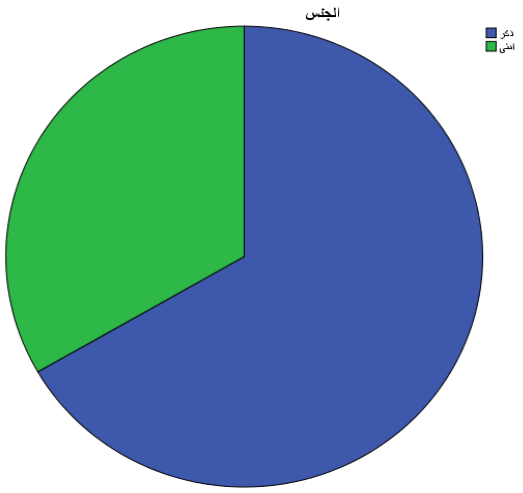

من ناحية الجنس فإنه يدل على أن المهنة الصحفية خاصة في المجتمع الجزائري هي مقتصرة على العنصر الذكوري وهذا لما له من مؤهلات وقدرات وروح تحمل المسؤولية ومجابهة المخاطر، بالإضافة إلى التركيبة الاجتماعية والقيم والعادات السائدة في المجتمع خاصة في خضم التغطية الأحداث ميدانيا والاحتكاك المباشر بالأفراد

نلاحظ من خالل الجدول أن ما نسبته 66.7%

هيالنسبةالغالبةلعينةالدراسةلفئةجنسالذكور،بينماماانسبته33.3%

هيالنسبةالموزعةعلىفئةجنساإلناثلعينةالدراسةالمكونةمن24 مفردة إحصائية

حسب السن

السن	التكرار	النسبة المئووية
من 18 سنة الى 30 سنة	4	16.7%
من 31 سنة الى 40 سنة	13	54.2%
من 41 سنة الى 50 سنة	6	25%
اكثر من 50 سنة	1	4.2%
المجموع	24	100%

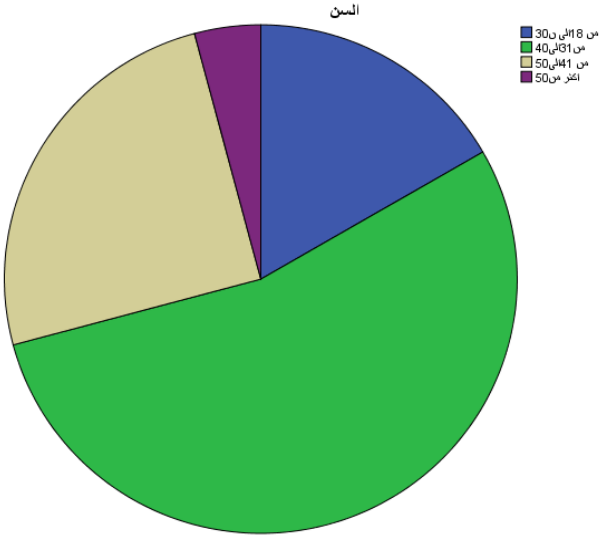

اما من ناحية الفئة العمرية فالنتيجة تدل على أن معظم الصحفيين ينتمون إلى فئة الشباب المفعمين بالحيوية لممارسة هاته المهنة وخاصة في مثل هذه السن من 31 سنة إلى 40 سنة، ومن لهم خبرة، وما تستدعيه هاته المهنة النبيلة من ديناميكية . لاحظ من خالل الجدول أن ما نسبته 54.2 % **ه**يالنسبةالغالبةلعينةالدراسةلفئة من 31 سنة الى 40 سنة ، بينما فئة اكثر من 50 سنة لا تمثل سوى 4% اما الفئتين الاخرى موزعى بين 16% و25% .

حسب الحالة العائلية

الحالة العائلية	**التكرار**	**النسبة المئووية**
اعزب	6	25%
متزوج	15	62.5%
مطلق	2	8.3%

ارمل	1	4.1%
المجموع	24	100%

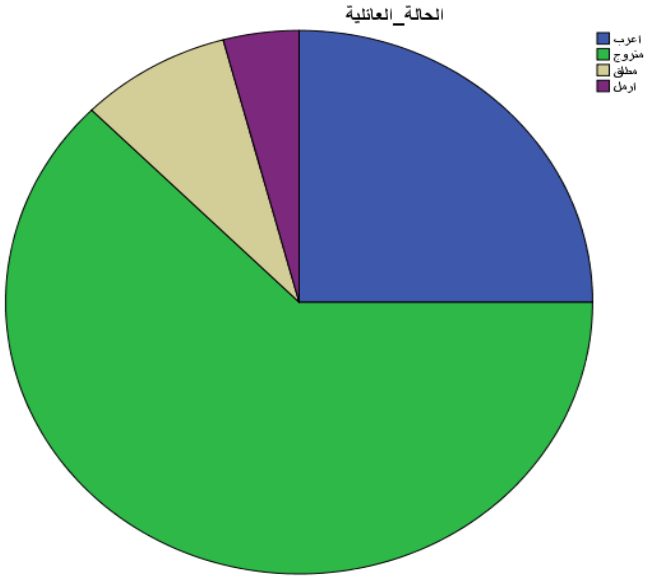

فما يخص الحالة العائلية لصحفين النسبة الغالبة للمتزوجين 62.5% اما نسبة الاعزب فهي تشكل% 25 اما بالنسبة للمطلق و الارمل تشكل بقي النسبة المئوية . فهاته المهنة تتطلب توازن على المستوى الأسري والاجتماعي حتى يتسنى لممارسيها العمل بأريحية دون ضغوطات ومشاكل وهذا قد يؤثر سلبا على عملهم

حسب المؤهل االعلمي

المؤهل االعلمي	**التكرار**	**النسبة المئووية**
ثانوي	8	33.3%
جامعي	16	66.7%

مستوى اخر	0	0%
المجموع	24	100%

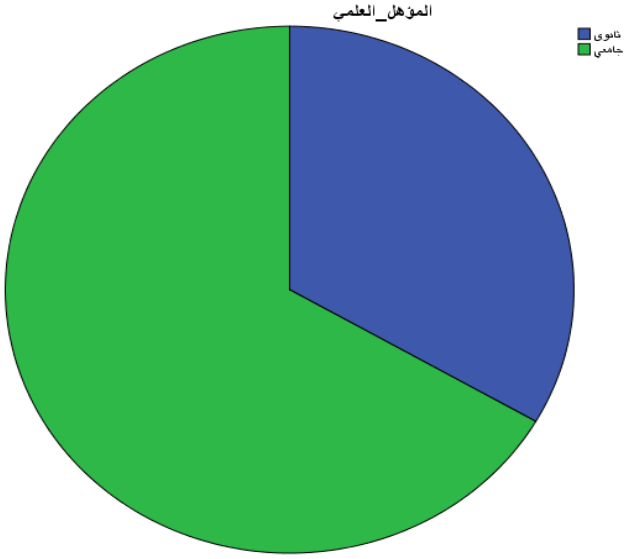

أما فيما يخص المؤهل العلمي فإنه قد تبين أن ممارسي المهنة الصحفية هم خريجي الجامعات وذلك يرجع إلى ميولهم الشخصي لممارسة هذا النشاط النبيل والهادف إلى خدمة المجتمع، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه التكوين على المستوى العالي والعلمي

حسب الخبرة المهنية

الخبرة المهنية	**التكرار**	**النسبة المئوية**
اقل من 5 سنوات	8	33.33%
ن خمس سنوات الى 10سنوات	8	33.33%

من 10 سنوات الى 15سنة	5	20.85%
اكثرمن 15 سنة	3	12.5%
المجموع	24	100%

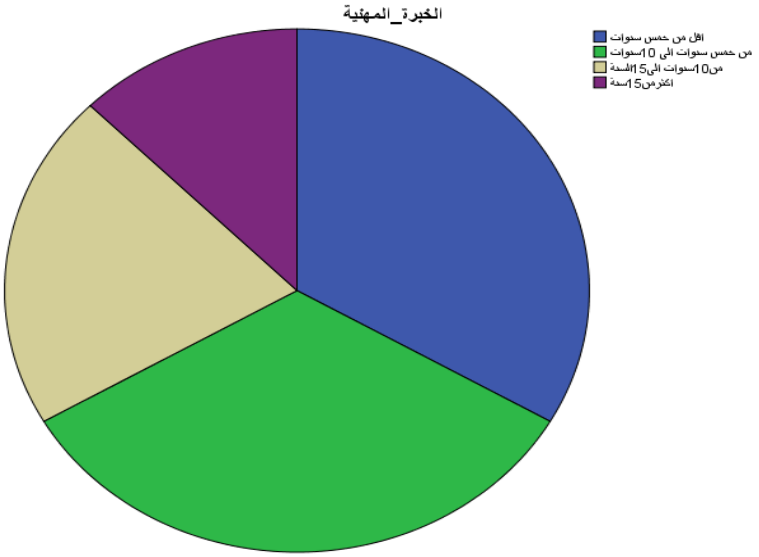

فيما يخص الخبرة المهنية فمن خلال نتائج العمل الميداني فقد توصنا الى نسب متقاربة فيما بينها

من الجدول نلاحظ ان الخبرة المهنية اقل اقل من 5 سنوات و من خمس سنوات الى 10سنوات تشكل الغالبية حيث نسبة 33.3%لكل فئة منهما في حين ان الفئة التي لها خبرة مهنية من 10 سنوات الى 15 سنة تشكل نسبة مايقارب 21% اما البقية تشكل 12.5%

إختبار التوزيع الطبيعي وتحليل محاور الإستبانة

سنحاول التطرق في هذه المطلب إلى ما إذا كانت عينة البحث تتبع التوزيع الطبيعي أو غير ذلك ، بالإضافة إلى تحليل محاور إستبانة الدراسة.

إختبار طبيعة توزيع البيانات لعينة الدراسة:من خلال الجدول نلاحظ أن قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من0.05 لجميع متغيرات الدراسة وعليه فإن طبيعة التوزيع طبيعي، والشكل البياني والجدول يوضحان ذلك.

اختبار طبيعة التوزيع لبيانات الدراسة						
	إختبارشبيرو			إختباركلوموجروف		
	القيمة الإحصائية	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية	القيمة الإحصائية	درجة الحرية	الدلالة الإحصائية
بمفهوم الرقابة الذاتية	.988	40	.062	.124	40	.200
باخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من انوغ الرقابة الذاتية	.983	40	.014	.144	40	.212
الخوف من العقاب	.978		.012	.099	40	.244
السياسة التحررية للصحفية	.981	40	.008	.098	40	.244

أما فيما يخص مفهوم الرقابة في نظر الصحفيين فان جل الاجابات اقتصرت على محور الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة بنسبة 66.7% كما يتبين أن درجةالرقابة الذاتية إجابيه هي الغالبة اما بالنسبة للعبارة هل الرقابة الذاتية قيد من قيود حرية الصحافة فكانت الاجابة بلا هي السائدة بنسبة تفوق 65% .

بمفهوم الرقابة الذاتية يتجه نحو الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة.

من خلال نتائج الجدول الاحصائي يتبين ان الاتجاه العام للمحور الرابع المتعلق بالخوف و العقاب يتجه نحو درجة ابدا حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئويةتقدر بـ 54.2 ، كما يتبين أن اسباب التهديد بالفصل من العمل لموضوع ما على حسب الموضوع تختلف 0.8% الى 3% .امابالنسبةنظام للتعويضات للمراسلين عند التعرض للمخاطر المهنية فهو موجود بحوالي 58.3% اما في ما يخص العبارة هل تلزمك المؤسسة على تناول الموضوعات ذات الطابع المحدد بنسبة 79.2%.

الرقابة الذاتية بمفاهيمها تتأثر بدرجة كبيرة بالخوف من العقوبات كما تتأثر بسياسة التحريرية للصحيفة

من خلال نتائج الجدول الإحصائي يتبين ان الاتجاه العام للمحور الخامس المتعلق باالسياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بانسبة لاختيارك مادة تتفق مع سياسة التحربربة للجريدة وهذا راجع للاسباب الخوف من رفض المقال، كما يتبين أن درجة الإهتمام الأولى كانت للعبارة التي مفادها:نتفدى الرقابة بالاحالة الضمنية؟.

السياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو اتباع سياسة الصحيفة.

من خلال نتائج الجدول الخاص بالمحور الثالث المتعلق بالالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية فقد توصلنا الى انها تمثل نوع من انواع الرقابة الذاتية فان تعريف اخلاقيات المهنة الصحفية يتجه نحوالعبارةاخلاقيات المهنة هي قواعد ومبادئ تحكم سلوك الصحفي اثناء ممارسة مهنته بنسبة 66.7% اما بالنسبة للعبارة هل ترى ان الالتزام بأخلاقيات المهنة نوع من الرقابة الذاتيةفان درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئوية تقدر بـ 58.3% كما ان 28%من الاجابات ترى ان الرقابة الذاتية إجابيه . الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية وهو نوع من انواع الرقابة الذاتية

تحليل محاور الإستبانة

قمنا بحساب المتوسطات الحسابية لكل عبارة من عبارات الإستبانة، وكذلك بالنسبة لإجمالي المحاور بهدف معرفة اتجاه إجابات أفراد العينة على مختلف عبارات القياس الواردة في الإستبانة والجدول التالي بين النتائج.

العبارات	المتوسط الحسابي	الإنحراف المعياري	التباين	النسبة المئوية
مراقبة الصحفي لنفسه اثناء كتابته	1.7	0.62	0.41	25%
الالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة	1.9	0.71	0.53	66.7%
الالتزام الصحفي بالسياسة التحررية للصحيفة	0.3	0.4	0.22	8.3%
الرقابة الذاتية سلبية	2.2	0.35	0.11	8.3%
الرقابة الذاتية إجابيه	2.8	0.78	0.45	83.4%
الرقابة الذاتية سلبية إجابيه	2.1	0.21	0.09	8.3%
هل الرقابة الذاتية قيد من قيود حرية الصحافة	1.84	0.69	0.50	32.5%

من خلال نتائج الجدول يتبين ان الاتجاه العام للمحور الثاني المتعلق بمفهوم الرقابة الذاتية يتجه نحو الالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة حيث درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئوية كلي يقدر بـ 66.7% ، كما يتبين أن درجة الرقابة الذاتية اجابية هي الغالبة اما بالنسبة للعبارة هل الرقابة الذاتية قيد من قيود حرية الصحافة فكانت الاجابة بلا هي السائدة بنسبة تفوق 65% .

العبارات	المتوسط الحسابي	إلنحراف المعياري	التباين	النسبة المئوية
اخلاقيات المهنة هي مراقبة الصحفي لنفسه	1.66	0.48	0.23	33.3%
اخلاقيات المهنة هي قواعد ومبادئ تحكم سلوك الصحفي اثناء ممارسة مهنته				66.7%
هل ترى ان الالتزام باخلاقيات المهنة نوع من الرقابة الداتية	1.41	0.5	0.25	58.3%
اجابية الرقابة الذاتية	1.5	0.61	0.29	28%

من خلال نتائج الجدول يتبين ان الاتجاه العام للمحور الثالث المتعلق ب الالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من انوغ الرقابة الذاتية فان تعربف اخلاقيات المهنة الصحفية يتجه نحوالعبارةاخلاقيات المهنة هي قواعد ومبادئ تحكم سلوك الصحفي اثناء ممارسة مهنته بنسبة 66.7% اما بالنسبة للعبارة هل ترى ان الالتزام باخلاقيات المهنة نوع من الرقابة الداتية فان درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئوية تقدر بـ 58.3% كما ان 28% من الاجابات ترى ان الرقابة الذاتية اجابية .

العبارات	المتوسط الحسابي	إلنحراف المعياري	التباين	المئوية
هل تم تهديدك من عملك بالفصل اذا تعرضت لموضوع ما	2.5	0.58	0.34	54.2
اسباب تهديدك بالفصل من عملك لموضوع ما				
الموضع متعلق بالامن القومي	1.7	0.41	0.17	2.5%
ع متعلق بالنظام الغام	1.6	0.49	0.24	3%
ع متعلق بلاداب العامة	1.9	0.26	0.8	0.8%
اك نظام للتعويضات للمراسلين عند التعرض للمخاطر المهنية	1.41	0.50	0.25	58.3%
زمك المؤسسة على تناول الموضوعات ذات الطابع المحدد	1.2	0.41	0.17	79.2%

من خلال نتائج الجدول يتبين ان الاتجاه العام للمحور الرابع المتعلق بالخوف و العقاب يتجه نحو درجة ابدا حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئوية تقدر بـ 54.2 ، كما يتبين أن اسباب التهديد بالفصل من العمل لموضوع ما على حسب الموضوع تختلف 0.8% الى 3% .امابانسبةنظام للتعويضات للمراسلين عند التعرض للمخاطر المهنية فهو موجود بحوالي 58.3% اما في مايخص العبارة هل تلزمك المؤسسة على تناول الموضوعات ذات الطابع المحدد بنسبة 79.2%.

العبارات	المتوسط الحسابي	اإلنحراف المعياري	التباين	المئوية
هل تختار مادة تتفق مع سياسة التحربربة للجريدة	1.16	0.38	0.15	83.3%
ماهي اسباب	1.35	0.48	0.23	54.2%
كيف تتفادى الرقابة الذاتية اثناء كتابتك الصحفية	1.12	0.38	0.14	84%

من خلال نتائج الجدول يتبين ان الاتجاه العام للمحور الخامس المتعلق باالسياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بانسبة لاختيارك مادة تتفق مع سياسة التحربربة للجريدة وهذل راجع للاسباب الخوف من رفض المقال، كما يتبين أن درجة الإهتمام الأولى كانت للعبارة التي مفادها:نتفدى الرقابة بالاحالة الضمنية؟.

دراسة الإنحداروالإرتباط بين متغيرات الدراسة

ندرس الارتباط بين الرقابة الذاتية من جهة واخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة من جهة اخرى

الخطا المعياري للتقدير	التحديد	االرتباط	
.21452	.175	.402	اخلاقيات المهنة
32547	.111	.133	الخوف والعقاب
.32451	.402	.231	السياسة التحررية للصحيفة

الدلالة إالحصائية	معامل فيشر	متوسط المربعات	درجة الحرية	مجموع االخطاء	النموذج
0.025	6.895	.932	1	.932	الانحدار
		.223	38	2.223	الاخطاء
			39	3.155	لمجموع

الدلالة الاحصائية	المعامل T	القيم الاحصائية	النموذج
.000	5.124	2.54	الثابت
.0.211	2.123	.47	اثر اخلاقيات المهنة على الرقابة الذاتية
.0245	3.174	1.24	اثر الخوف والعقاب على الرقابة الذاتية
.0123	5.001	2.35	اثر السياسة التحررية للصحيفة على الرقابة الذاتية

- تقدر قيمة معامل التحديد R^2 157. و 111. و402. وهي الإنحرافات الكلية من التغير الاجمالي والتي يمكن تفسيره أو إرجاعه إلى علاقة خط الإنحدار للمتغير المستقل (اخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة) وبين المتغير التابع (الرقابة الذاتية).
- توجد علاقة طردية موجبة بين المتغيرين اخلاقيات المهنة و الرقابة الذاتية بنسبة 40 % حيث توجد قوة ارتباط متوسطة بين المتغيرين.
- توجد علاقة طردية موجبة بين المتغيرين الخوف والعقاب و الرقابة الذاتية بنسبة 13 % حيث توجد قوة ارتباط ضعيفة بين المتغيرين.

❖ توجد علاقة طردية موجبة بين المتغيرين السياسة التحررية للصحيفة و الرقابة الذاتية بنسبة 23 % حيث توجد قوة. ارتباط ضعيفة بين المتغيرين..

❖ نعبر عن الخطأ المعياري لتقدير خط الانحدار بـ 21%و32% ويرمز له بـ (MSE) مرفقة لجذر الرياضي التربيعي.

❖ تعبر مجموعة مربعات الانحراف الاخطاء الغير المفسرة التي ترجع الى عوامل خارج حدود المتغير المستقل.

وبناءا على هذا يمكن صياغة معادلة خط الإنحدار المتعدد وفقا للشكل الرياضي التالي:

$$Y = B_0 + B_1X_1 + B_2X_2 + B_3X_3$$

الرقابة الذاتية = 0.47+2.54 اخلاقيات المهنة+ 1.24 الخوف والعقاب + 2.35 السياسة التحررية للصحيفة

النتائج

انطلاقا من الدراسة التي تتمحور حول علاقة بين الرقابة الذاتية من جهة واخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة من جهة اخرى ومن خلال التحليل الإحصائي للدراسة الميدانية استخلصنامايلي :.

❖ إكتشفنا أنه توجد علاقة ذات دلالة إحصائية بين المتغيرات المستقلة وهي اخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة وبين المتغير التابع وهو الرقابة الذاتية.

❖ الاتجاه العام للمحور الثاني المتعلق بمفهوم الرقابة الذاتية يتجه نحو الالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة.

- ❖ الاتجاه العام للمحور الثالث المتعلق بالالتزام باخلاقيات المهنة الصحفية وهو نوع من انوغ الرقابة الذاتيةالاتجاه العام للمحور الخامس المتعلق باالسياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو اتباع سياسة الصحيفة.
- ❖ يتبين ان الاتجاه العام للمحور الرابغ المتعلق بعدم وجود الخوف و العقاب اثناء العمل الصحفي.
- ❖ نستنتج أن هناك علاقة تكاملية بين الرقابة الذاتية و اخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة.
- ❖ الرقابة الذاتية بمفاهيمها تتاثر بدرجة كبيرة بالخوف من العقوبات كما تتاثر بسياسة التحريرية للصحيفة
- ❖ نستنتج أن هناك علاقة تكاملية بين الرقابة الذاتية و اخلاقيات المهنة,الخوف والعقاب والسياسة التحررية للصحيفة.
- ❖ الرقابة الذاتية بمفاهيمها تتاثر بدرجة كبيرة بالخوف من العقوبات كما تتاثرللصحيفة بالسياسة التحريرية

رقم المحور	عنوان المحور	النتائج النهائية المتوصل إليها
المحور الأول	يتعلق بالبيانات الشخصية لعينة الدراسة	من ناحية الجنس فإنه يدل على أن المهنة الصحفية خاصة في المجتمع الجزائري هي مقتصرة على العنصر الذكوري وهذا لما له من مؤهلات وقدرات وروح تحمل المسؤولية ومجابهة المخاطر، بالإضافة إلى التركيبة الاجتماعية والقيم والعادات السائدة في المجتمع خاصة في خضم التغطية الأحداث ميدانيا والاحتكاك المباشر بالأفراد. اما من ناحية الفئة العمرية فالنتيجة تدل على أن معظم الصحفيين ينتمون إلى فئة الشباب المفعمين بالحيوية لممارسة هاته المهنة وخاصة في مثل هذه السن من 31 سنة إلى 40 سنة، ومن لهم خبرة، وما تستدعيه هاته المهنة النبيلة من ديناميكية . أما بالنسبة الى الحالة العائلية فهاته المهنة تتطلب توازن على المستوى الأسري والاجتماعي حتى يتسنى لممارسيها العمل بأريحية دون ضغوطات ومشاكل وهذا قد يؤثر سلبا على عملهم. أما فيما يخص المؤهل العلمي فإنه قد تبين أن ممارسي المهنة الصحفية هم خريجي الجامعات وذلك يرجع إلى ميولهم الشخصي لممارسة هذا النشاط النبيل والهادف إلى

		خدمة المجتمع، بالإضافة إلى الدور الذي يلعبه التكوين على المستوى العالي والعلمي. أما فيما يخص الخبرة المهنية فمن خلال نتائج العمل الميداني فقد توصنا الى نسب متقاربة فيما بينها .
المحور الثاني	يتعلق بمفهوم الرقابة الذاتية	أما فيما يخص مفهوم الرقابة في نظر الصحفيين فان جل الاجابات اقتصرت على محور الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة بنسبة 66.7% كما يتبين أن درجةالرقابة الذاتية إجابيه هي الغالبة اما بالنسبة للعبارة هل الرقابة الذاتية قيد من قيود حرية الصحافة فكانت الاجابة بلا هي السائدة بنسبة تفوق 65% . بمفهوم الرقابة الذاتية يتجه نحو الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة.
المحورالثالث	الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية هو	من خلال نتائج الجدول الخاص بالمحور الثالث المتعلق بالالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية فقد توصلنا الى انها تمثل نوع من انواع الرقابة الذاتية فان تعريف اخلاقيات المهنة الصحفية يتجه نحوالعبارةاخلاقيات المهنة هي قواعد ومبادئ تحكم سلوك الصحفي اثناء ممارسة مهنته

	نوع من انواع الرقابة الذاتية	بنسبة 66.7% اما بالنسبة للعبارة هل ترى ان الالتزام بأخلاقيات المهنة نوع من الرقابة الذاتيةفان درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئوية تقدر بـ 58.3% كما ان 28%من الاجابات ترى ان الرقابة الذاتية إجابيه . الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية وهو نوع من انواع الرقابة الذاتية
المحور الرابع	الخوف من العقاب	من خلال نتائج الجدول الاحصائي يتبين ان الاتجاه العام للمحور الرابع المتعلق بالخوف و العقاب يتجه نحو درجة ابدا حسب إجابات أفراد العينة، بنسبة مئويةتقدر بـ 54.2 ، كما يتبين أن اسباب التهديد بالفصل من العمل لموضوع ما على حسب الموضوع تختلف 0.8% الى 3% .امابالنسبةنظام للتعويضات للمراسلين عند التعرض للمخاطر المهنية فهو موجود بحوالي 58.3% اما في ما يخص العبارة هل تلزمك المؤسسة على تناول الموضوعات ذات الطابع المحدد بنسبة 79.2%. الرقابة الذاتية بمفاهيمها تتأثر بدرجة كبيرة بالخوف من العقوبات كما تتأثر بسياسة التحريرية للصحيفة

المحور الخامس	السياسة التحررية للصحفية	من خلال نتائج الجدول الإحصائي يتبين ان الاتجاه العام للمحور الخامس المتعلق باالسياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو درجة موافق حسب إجابات أفراد العينة، بانسبة لاختيارك مادة تتفق مع سياسة التحربربة للجريدة وهذا راجع للاسباب الخوف من رفض المقال، كما يتبين أن درجة الإهتمام الأولى كانت للعبارة التي مفادها:نتفدى الرقابة بالاحالة الضمنية؟. السياسة التحريرية للصحيفة يتجه نحو اتباع سياسة الصحيفة.

خاتمة

خاتمة :

وفي ختام قولنا وبعد بحثنا لهذا الموضوع استنتجنا أن للرقابة الذاتية سلبيات وإيجابيات فالإيجابيات تخدم الصالح العام وتمكن الجمهور الخارجي للاطلاع على مسائل وأشغال الدولة ومجرياتها وأخبارها .إلا أن للرقابة الذاتية سلبيات تؤثر على الممارسة الإعلامية الحرة أي أن للصحفي حدود لا يجب تجاوزها بسبب السياسة التحريرية للجريدة وانتمائها إلى حزب سياسي معين أو خوف من التهديد بالفضل من العمل أو العقاب

أو خفض درجة الصحفي داخل المؤسسة الصحفية

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

ابتسام صولي، الضمانات القانونية لحرية الصحافة المكتوبة في الجزائر، رسالة ماجستير في الحقوق، جامعة مُحَمَّد خيضر، بسكرة، 2009،2010

ابراهيم عبد، دراسات في الصحافة الاوربية تاريخ وفن ط1، مطبعة جامعة فؤاد الأول، 1951

أحلام باي، معوقات حرية الصحافة في الجزائر، دراسة ميدانية بمؤسسات صحفية بمدينة قسنطينة، رسالة ماجستير جامعة منتوري قسنطينة 2007/2006.

أحمد الشعراوي، مدخل إلى التحرير الاعلامي منشورات الجامعة العربية السورية ب.ط، سوريا، 2020

أحمد عزت، الرقابة على المطبوعات في مصر "دراسة قانةنية" مؤسسة حرية الفكر والتعبير القاهرة، بدون طبعة 2006.

أية الوصيف، قانون المطبوعات والنشر 1998، محامات نت، 17 فيفري 2017

بسام عبد الرحمان المشاقبة، الرقابة الاعلامية، دار أسامة للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط1، 2014

تعديل دستوري، دستور الولايات المتحدة الأمريكية الصادر عام 1789 شامل تعديلات لغاية 1992

حامد عبد السلام زهران، قاموس، علم النفس إنجليزي، عربي، عالم الطيب، مصر.2017

خير الدين نايلي، الرقابة الاعلامية في المؤسسات الصحفية وأثرها على الأداء المهني، دراسة ميدانية بإذاعة البيان ببرج بوعريريج، مذكرة لنيل شهادة الماستر في علوم الاعلام والاتصال تخصص اتصال، جامعة مُحَمَّد بوضياف، المسيلة 2014.2015.

سعد سلمان المشهد الصحافة العربيةوالدولية (المفهوم، الخصائص، المشاكل، النماذج والتجاهات)، دار الكتاب الجامعي، الإمارات، 2014

عبد الرحمان عزي، تجليات الخوف في الصحافة، مجلة المعيار، ع: 12، قسنطينة: 2006.

عبد الرحمان قنشوبة، الحافة الجزائرية الخاصة رهانات وتحديات، مجلة تاريخ العلوم، العدد 10 جامعة الجلفة ديسمبر 2017.

عبد الرزاق بوكبة، حرية الصحافة في الجزائر، ضحك على الذقون، موقع ألترا صوت، 7ماي 2018. Ultrasawt.com

عراب عبد الغاني، تطور الأفة في الجزائر، التاريخ والواقع، جامعة عنابة ب.ط، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، 2011.

علي كنعان، الصحافة مفهومها وأنواعها، دار المعتز للنشر والتوزيع ط1، الأردن، 2013.

عمر داودي، الرقابة الاعلامية في العالم العربي أعواد قش، 5 ديسمبر 2016، https://azwadqash.com/p425

قرة عائشة، لعرباوي نصير، وواقع الصحافة الحزبية في الجزائر.

مداح خالدية، الرقابة الذاتية لدى الصحفين والعوامل المسببة لها، المجلة الجزائرية لبحوث الاعلام والرأي العام، مج1، ع1، الجزائر، 2018

مصطفى ثابت، واقع حرية الصحافة الجزائرية في ظل التعددية السياسية والاعلامية، قراءة في التشرع والممارسة.

معيزة سليم، الممارسة الاعلامية في ظل التشريعات الاعلامية من الأحادية إلى التعددية(2012/1962)، مج1، العدد1-2، جامعة الأغواط 2017.

ممدوح سليمان العامري، العلاقة بين الصحافة والأمن الوطني، جامعة الشرق الأوسط للدراسات العليا، قسم الإعلام، الأردن، 2008

نور الهدى بوزقاو، الصحافة المحلية في الخبرة الفرنسية، معهد علوم الاعلام والاتصال، جامعةالجزائر3 ورقة مقدمة في الملتقة الدولي الثالث لمنتدى البدائل 2018

نورة بنت مسفر سعد القرني، الرقابة الذاتية وعلاقتها بالقيم الاجتماعية لدى عينة من تلميذات المرحلة الابتدائية والمتوسطة بجدة، رسالة ماجستير في التوجيه والإراد التربوي جامعة الملك عبد العزيز، جدة، 2012

الهام العيناوي، مدخل إلى الصحافة، منشورات الجامعة الافتراضية السورية، سوريا، 2020

الملاحق

جامعة ابن خلدون

كلية العلوم الانسانية والاجتماعية

قسم العلوم الانسانية

شعبة علوم الاعلام والاتصال

تخصص: اتصال وعلاقات عامة

استمارة استبيان حول :

الرقابة الذاتية في المؤسسات الصحفية الجزائرية دراسة على عينة من الصحف الجزائرية

في اطار اعداد بحث علمي نضع بين أيديكم هذه الاستمارة راجين من سيادتكم الاجابة على هذه الأسئلة المطروحة بكل صدق حتى يكون البحث مفيدا، ويتوفر على شروط البحث العلمي.

من اعداد الطلبة :

– مليس مُحَمَّد

– مجناح خالد

–ميلودي عبد النور

تحت اشراف الدكتور:

– مداح خالدية

السنة الجامعية

2022/2021

المحور الأول: البيانات الشخصية

1. الجنس

ذكر ☐ أنثى ☐

2. السن

من 18 سنة الى 30سنة ☐ من31 سنة الى 40 سنة ☐

من 41 سنة الى 50سنة ☐ أكثر من 51 سنة ☐

3. الحالة العائلية

أعزب ☐ متزوج ☐ مطلق ☐ ارمل ☐

4. المؤهل العلمي

ثانوي ☐ جامعي ☐

اخرى اذكرها: .....

5. الخبرة المهنية

أقل من خمسة سنوات ☐ من خمس سنوات الى 10 سنوات ☐

من 10 سنوات الى 15 سنة ☐ أكثر من 15 سنة ☐

المحور الثاني : مفهوم الرقابة الذاتية

6. ما مفهوم الرقابة الذاتية في نظرك ؟

- مراقبة الصحفي لنفسه أثناء كتاباته ☐

-الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية اثناء ممارسة المهنة ☐

-الالتزام الصحفي بالسياسة التحريرية للصحيفة ☐

7. هل الرقابة الذاتية في نظرك ؟

سلبية ☐ اجابية ☐ سلبية اجابية ☐

8. هل الرقابة الذاتية هي قيد من قيود حرية الصحافة في تظرك؟

نعم ☐ لا ☐

أذا كانت الاجابة بنعم ذكر السبب:.....

المحور الثالث :الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من أنواع الرقابة الذاتية ؟

9. ماهي اخلاقيات المهنة الصحفية ؟

01/- هي مراقبة الصحفي لنفسه اثناء كتاباته ☐

02/ هي قواعد و مبادئ تحكم سلوك الصحفي انثاء ممارسة المهنة ☐

10. هل ترى أن الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية هو نوع من انواع الرقابة الذاتية ؟

11. نعم ☐ لا ☐

إذا كانت اجابتك بنعم فهل هذه الرقابة الذاتية في نظرك

إيجابية ☐ سلبية ☐

المحور الرابع الخوف من العقاب

12. هل تم تهديدك بالفصل من عملك إذا تعرضت لموضوع ما ؟

دائما ☐ احيانا ☐ ابدا ☐

13. ماهي أسباب تهديدك بالفصل من عملك لموضوع ما ؟

01/- لان الموضوع متعلق بالامن القومي ☐

02/- لان الموضوع متعلق بالنظام العام ☐

03/- لان الموضوع متعلق بالاداب العامة ☐

14. ما رأيك في المتابعات والمضايقات التي يتعرض لها المراسلين الصحفيين ؟

.....

15. هل هناك نظام للتعويضات للمراسلين عند التعرض للمخاطر المهنية؟

نعم ☐ لا ☐

16. هل تلزمك سياسة المؤسسة على تناول الموضوعات ذات الطابع المحدد؟

نعم ☐ لا ☐

المحور الرابع :السياسة التحريرية للصحيفة .

17. هل تختار مادة تتفق مع السياسة التحريرية للجريدة ؟

نعم ☐ لا ☐

18. إذا كانت إجابتك بنعم فماهي الاسباب ؟

01/- الخوف من رفض المقال ☐

02/- الخوف من الفصل في حالة في حال عدم قبول المقال ☐

19. كيف تتفادى الرقابة الذاتية أثناء كتاباتك الصحفية ؟

01 /-إحالة ضمنية ☐

02/- اختيار موضوع يتوافق مع سياسة الجريدة ☐

إجابات أخرى .....